العَوْلمة والخيارُ الثقافيّ

«لا أريد أن يكون منزلي محاطاً بالجدران من كلّ الجوانب، ونوافذي مسدودةً. أريد أن تهبّ ثقافاتُ كلّ الأوطان على منزلي، من جميع الجهات، وبكلّ حُرّية. لكنّني أرفض أن يقتلِعَني أحدٌ من جذوري».

– المَهاتما غاندي[1]

عندما يكتب المؤرِّخونَ عن تاريخ العالمِ الحديث، من المرجّح أن يفكّروا ملياً في منحيَيْن اثنين: تقدُّم العَوْلمة، وانتشارِ الديموقراطيّة. والعَوْلمةُ هي أكثرُ هذين الاتّجاهين إثارةً للخِلاف، لأنّ لها تأثيراتٍ جيّدةً وسيّئة على السواء؛ فيما فتحت الديموقراطيّةُ المجالَ أمام الناس للاحتجاج على التأثيرات السيّئة؛ لذا، تحتدم الخلافاتُ بشأن العواقب البيئيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة للعَوْلمة. لكن ثمّة مجالاً آخر للعَوْلمة، ذاك المتعلّقَ بالثقافةِ والهُوِيّة؛ وهو مثيرٌ للخِلاف بالقدْر نفسِه، بل إنّه أشدُّ إثارةً للانقسام لأنّه يُشرِك فيه الأناسَ العاديّين، وليس فقط الاقتصاديّين والمسؤولين الحكوميّين والنُّشَطاءَ السياسيّين.

زادت العَوْلمةُ احتكاكاتِ الناس بقِيَمهم وأفكارهم وطُرُقِ حياتهم، على نحوٍ لا سابقَ له. فقد ارتفعت وتيرةُ سفرِ الناس واتّسعت، كما وصل التلفازُ اليوم إلى الأُسَر في أقصى المناطق الرِّيفيّة من الصين. ويستمتع الناسُ بتنوّعِ عصرِ العَوْلمة؛ من الموسيقى البرازيليّة في طوكيو إلى الأفلام الأفريقيّة في بانكوك، إلى شكسبير في كرواتيا، إلى الكتبِ عن تاريخ العالم العربيّ في موسكو، إلى أخبارِ العالم عبْر شبكة «سي.أن.أن.» في عمّان.

ولكن إذا كان هذا التنوّع مثيراً لاهتمامِ الكثيرين من الأشخاص، بل يمنح بعضَهم مزيداً من السُّلْطة، فإنّه مثيرٌ لاضطرابِ آخرين ويُجرّدهم من السّلطة. فهؤلاء يخشَوْن من تشظّي بلدِهم وضَياعِ قِيَمهم مع توافُد المزيد من المهاجرين، الذين يحملون معهم عاداتٍ جديدة؛ ومع غزوِ التجارة الدوليّة ووسائلِ الإعلام الحديثة كلَّ ركنٍ من أركان العالم، وحلولِها محلَّ الثقافة المحليّة. ويتنبّأ بعضُهم بمَسارٍ كابوسيٍّ للمجانَسة الثقافيّة. حيث تنهار الثقافاتُ القوميّةُ المتنوّعة أمام عالمٍ تُهيمِن عليه القِيَمُ والرُّموزُ الغربية.

وتذهب التساؤلاتُ إلى أعمقَ من ذلك. هل يجب أن يعنيَ النموُّ الاقتصاديّ والتقدّمُ الاجتماعيّ تبنّيَ القِيَمِ الغربيّةِ السّائدة؟ وهل هناك نموذجٌ واحدٌ فقط للسِّياسات الاقتصاديّة، والمؤسّسات السياسيّة، والقِيَم الاجتماعيّة؟

تتأزّم المخاوفُ عندما يتعلّق الأمرُ بسياساتِ الاستثمار والتجارةِ والهجرة؛ فيحتجّ النّاشطون الهنودُ على منحِ براءاتِ اختراعٍ إلى شركات الأدوية الأجنبيّة، لاستغلالِ شجرِ النِّيم؛ وتحتجّ الحركاتُ المناهِضةُ للعَوْلمة على معاملةِ السِّلعِ الثقافيّة كأيّ سِلعةٍ أخرى في اتفاقيّاتِ التجارة والاستثمار العالميّة؛ وتُعارِض مجموعاتٌ في غربِ أوروبا دخولَ العمّال الأجانب مع أُسَرهم. الأمرُ المشترك بين هؤلاءِ المحتجّين هو الخوفُ من فقدانِ هُوِيّتهم الثقافيّة؛ حيث أطلقت كلٌّ من هذه المسائل، المثيرة للنّزاع، شرارةَ تعبئةٍ سياسيّةٍ حاشدة.

كيف ينبغي للحكومات أن تستجيب؟ يرى هذا الفصلُ أنّ السياساتِ التي تُنظِّم تقدّمَ العَوْلمة الاقتصاديّة ـ تنقُّلات الأشخاص، ورؤوس الأموال، والسِّلع، والأفكار ـ يجب أن تُعزّز الحرّيّاتِ الثقافيّةَ بدلاً من أن تُبطِلها. كما يتفحّص ثلاثةَ تحدّياتٍ للسياسات، من بين الأكثرِ إثارةً للانقسام في المناظراتِ العامّة اليوم؛ هي:

- **السكّانُ الأصليّون، والصناعاتُ الاستخراجيّة، والمعارفُ التقاليديّة**. يحتدم الخلافُ حول أهميّةِ الصِّناعاتِ الاستخراجيّة بالنسبةِ إلى نموّ الاقتصاد الوطنيّ؛ وحول قضية الاستبعاد الاجتماعيّ الاقتصاديّ والثقافيّ للسكّان الأصليّين وانتزاعِهم من مناطقهم التي غالباً ما تُرافق الأنشطةَ التعدينيّة. وتعترف «اتّفاقيّةُ التنوّع الأحيائي» بالمعارف التقاليدية للسكّان الأصليّين؛ وهو ما لا يُقِرّه نظامُ حقوقِ المِلكيّة الفكريّة العالميّ، المتجسِّدُ في المنظّمة العالميّة للمِلكيّة الفكريّة، وفي النواحي المتعلّقة بالتجارة من اتفاقيّةِ حقوقِ المِلكيّة الفكريّة.
- **التجارةُ بالسِّلع الثقافيّة**. انقسمت المفاوضاتُ الدوليّة بشأن الاستثمار والتجارة حول مسألةِ «استثناءٍ ثقافيّ» للأفلام والسِّلع السَّمْعيّة

السياساتِ التي تُنظِّم تقدّمَ العَوْلمة الاقتصاديّة يجب أن تُعزّز الحرّيّاتِ الثقافيّةَ بدلاً من أن تُبطِلها

المَعْلم 5.1 ما الجديدُ بشأن عواقب العَوْلمة على سياسات الهُوِيّة؟

ليست تدفُّقاتُ الاستثمارات والمعارف والأفلام وغيرها من السِّلع الثقافيّة، وتدفُّقاتُ الناس، عبر الحدود، ظواهرَ جديدةً. فقد كافح السكّانُ الأصليّون على مدى قرونٍ للحِفاظ على هُوِيّتهم وطريقةِ عيشهم في وجهِ تيّار الاستثمار الاقتصاديّ الأجنبي، والمستوطنين الجُدُد الذين غالباً ما يأتون معه. وكما يبيّن الفصلُ الثاني، نشَر المستوطنون الجُدُد ثقافتهم، أحياناً متعمّدين، وغالباً بعدم احترام طُرُق العيش المحليّة. على غِرار ذلك، كان التدفُّقُ المُباحُ للأفلام عاملاً جوهرياً في تطوير هذه الصناعة منذ أوائل القرن العشرين. أما الناسُ فيتنقّلون عبر الحدود منذ أقدم العصور، وقد ازدادت الهجرةُ الدوليّة في العقود الأخيرة؛ لكنّها لا تزال دون 3 بالمئة من مجموع سكّان العالم، ولم تَزِد عمّا كانت عليه عندما بلغت ذروتَها آخرَ مرّة قبل 100 سنة [1].

ما الذي يجعل هذه التدفّقاتِ مصدراً أقوى لسياسات الهُوِيّة اليوم؟ هل تتزايد المشاكلُ القديمة سوءًا؟ هل تبرز مشاكلُ جديدة؟ أم أن الناسَ أكثرُ حريّةً ولديهم قدرةٌ أكبر على المطالبة بحقوقهم؟ تختلف الإجابة لكلّ حالةٍ، لكنّها تحتوي على عنصرٍ من الحالات الثلاث كلِّها.

السكّانُ الأصليّون، وتدفّقُ الاستثمارات والمعارف

سرَّعت العَوْلمةُ من تدفّق الاستثمارات ذاتِ التأثير العميق على سبُلِ عيش العديد من الشّعوب الأصلية. وفي السنواتِ العشرين الأخيرة، قوّى أكثرُ من 70 بلداً تشريعاتٍ خاصةً بتعزيز الاستثمار في الصناعات الاستخراجيّة، مثلِ النفط والغاز والتعدين؛ وشهدت الاستثماراتُ الأجنبيّة في هذه القطاعات ارتفاعاً حادًّا (الرَّسم 1). مثالاً على ذلك، تضاعفت الاستثماراتُ في التنقيب عن المعادن وتطويرها، في أفريقيا، بين عامَيّ 1990 و 1997 [2].

ونظراً لأنّ الكثيرَ من مواردِ العالم الطبيعيّة اللاّمستثمرةِ بعدُ موجودةٌ في مناطق السكّان الأصليّين، فإنّ الانتشارَ العالميّ للاستثمارات في التعدين، وقدرةَ السكّان الأصليّين على البقاء، مرتبطان بشكلٍ لا ينفصم (أُنظُر الخريطة 5.1 والجدول 5.1). وقد زادت هذه الاتجاهاتُ من الضّغط على مناطق السكّان الأصليّين؛ ممّا أدّى إلى النزوح القسْريّ في كولومبيا، وغانا، وغويانا، وإندونيسيا، وماليزيا، والبيرو، والفيليبين [3]. وإذا ما تواصلت الاتجاهاتُ الحاليّة، فقد تُمسي معظمُ المناجمِ الكبرى في أراضي السكّان الأصليّين [4].

رفعت العَوْلمةُ أيضاً الطلبَ على المعارف، بوصْفها مورداً اقتصادياً. ولدى السكّان الأصليّين موردٌ غنيّ من المعارف التقليدية – من النباتات ذاتِ القيمةِ الطبيّة، وأصناف المحاصيل الغذائية التي يطالب بها المستهلكون، وغيرِها من المعارف القيّمة. وتنبّه منظّمو الأعمال بسرعةٍ إلى رؤية الإمكانيّات التسويقية لهذه المعارف، إذا ما تمكّنوا من تسجيلِ براءاتٍ لها وبيعها. لذا، يتزايد اختلاسُ المعارفِ التقاليدية؛ حيث مُنِح العديدُ من «الابتكارات» براءاتِ اختراعٍ بطريقةٍ مزيّفة. ومن الأمثلة على ذلك، الخصائصُ الطبيّة لِنَبتةِ أياهُوَاسكا المقدّسةِ في حوض الأمازون (تُصنّعها مجتمعاتُ السكّان الأصليّين منذ قرون)؛ ونبتةِ الماكا في البيرو التي تُعزّز الخصوبة (كانت معروفةً عند هنود الأنديز لدى قُدوم الإسبان في القرن السادس عشر)؛ ومستخرَجٍ مبيدٍ للآفّات من شجرِ النِّيم يُستخدَم في الهند بسببِ خصائصه التعقيميّة (معارف شائعة منذ أقدم العصور).

نادراً ما تكون للبلدان النامية تلك الموارِدُ التي تمكّنها من الطّعن في براءات الاختراع المزيّفة لدى السّلطات القضائية الأجنبيّة – وتقِلُّ الموارِدُ حتى أكثرَ من ذلك عند السكّان الأصليّين. وقد خلصت دراسةٌ في مارس/آذار عام ألفين إلى أن سبعةَ آلافِ براءةِ اختراعٍ مُنحت لاستخدام معارفَ تقاليديةٍ على نحوٍ غير مصرَّحٍ به، أو لاختلاسِ نباتاتٍ طبيّة [5].

لكن إثباتَ المجموعاتِ الأصليّة لِوجودها يتزايد باطِّراد؛ وقد سهّلت العَوْلمةُ على السكّان الأصليّين أمرَ الانتظام، وجَمْعِ الأموال، وتشكيلِ شبكاتٍ مع المجموعات الأخرى حول العالم، حيث اكتسبوا وُسْعاً ووَقْعاً سياسياً أكبرَ من ذي قبل. فقد أعلنت الأممُ المتحدة أن فترة 1995 – 2004 هي العقدُ الدوليّ للسكّان الأصليّين في العالم، كما أنشئ في سنة ألفين المنتدى الدائمُ لمشاكل السكّان الأصليّين. في أغسطس/آب عام 2003، اعترفت الحكومةُ الكندية بمطالبِ المِلكية لِهنود تْليكو في ما يتعلّق بمنطقةٍ غنيّة بالماس في الأراضي الشمالية الغربية. وفي أوكتوبر/تشرين الأول من العام نفسه، حكمت المحكمةُ الدستورية في جنوب أفريقيا بأن للسكان الأصليّين مِلكيةً مَشاعيّةً في الأرض، وحقوقاً تعدينية، في مناطقِهم؛ وبأن أيَّ محاولاتٍ لتجريدهم من ممتلكاتهم تُشكّل تمييزاً عنصرياً. وفي أستراليا، أصبح ما يزيد على 16 ٪ من مساحة البلاد مِلْكاً للسكّان الأصليّين أو تحت سلطتهم؛ ومن المتوقّع أن تصير «مؤسسةُ أراضي الأصليّين» ممولّةً كلّياً بِرَأسِ مالٍ أساسيّ قدْرُه 1.3 بليون دولار أسترالي، كي يُستخدَم في شراءِ أراضٍ للسكان الأصليّين العاجزين عن الحصول على المِلكية بمواردَ أخرى [6].

الرسم 1 ازديادٌ متسارع للاستثمارات في الصّناعات الاستخراجية، في البلدان النامية، 1988-1997

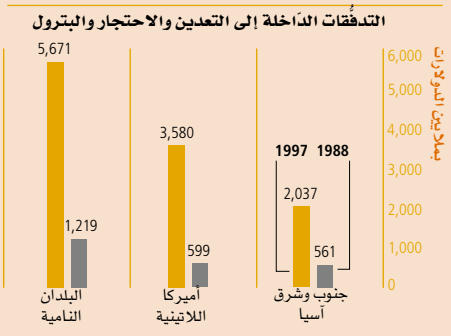

المصدر: UNCTAD 1999

تدفُّقُ السِّلَع الثقافية – الأفلامُ، والمنتجاتُ السَّمْعية البَصَرية الأخرى

ازداد الخلافُ بشأن السِّلع الثقافية في التجارة الدوليّة والاتفاقيّات الاستثماريّة حدّةً؛ بسبب النموِّ الأُسّيّ في حجم التجارة، وتزايُدِ تركُّزِ صناعةِ الأفلام في هوليوود، وتنامي تأثيرِ الأفلام ووسائلِ الترفيه على طُرُق حياة الشّباب.

وقد تضاعفت التجارةُ العالميّة أربعَ مرات في السِّلع الثقافيّة – السينما، والتصوير الفوتوغرافي، والإذاعة والتّلفاز، والموادّ المطبوعة، والأدب، والموسيقى، والفنون البَصَريّة – من 95 بليون دولار سنة 1980 الى أكثرَ من 380 بليون دولار سنة 1998 [7]. وينبع نحوٌ أربعةِ أخماسِ هذه التدفّقات من 13 بلداً [8]. وتصل هوليوود إلى 2.6 بليون نسمة في كل أنحاء العالم، فيما تصل بوليود (الهندية) إلى 3.6 بليون نسمة [9].

وفي صناعة الأفلام السينمائيّة، يحظى الإنتاجُ الأميركيّ عادةً بنحوِ 85٪ من مشاهِدي الأفلام في كلّ أنحاء العالم [10]. ففي تجارةِ الموادّ السَّمْعية البَصَرية مع الاتحاد الأوروبي فقط، حظيت الولاياتُ المتحدة بفائضٍ مقدارُه 8.1 بليون دولار في سنة 2000، مقسَّمةً بالتساوي بين الأفلام السينمائية والحقوق التلفازية [11]. ومن بين 98 بلداً في العالم تمتلك بياناتٍ قابلةً للمقارنة، أنتجت ثمانيةً فقط في التسعينات أفلاماً أكثرَ مما استوردت سنوياً [12]؛ وكانت الصينُ والهند والفيليبين بين أكبرِ البلدان المنتجةِ من حيثُ عددُ الأفلام في السنة؛ لكنّ الدليلَ يتغيّر عندما يُحسَب الإنتاجُ من خلال العائدات. فمن إنتاجٍ عالميّ يزيد على 3000 فيلم في السنة، تبلغ حصّةُ هوليوود ما يزيد على 35 بالمئة من عائداتِ صناعة الأفلام؛ كما أنّ الولاياتِ المتحدةَ كانت بلدَ المنشأ الأول أو الثاني للأفلام المستوردَة في 66 من 73 بلداً تتوفّر عنها بياناتٌ للفترة 1994-1998 [13].

في المقابل، شهدت صناعةُ الأفلام الأوروبيّة انحداراً في العقود الثلاثة الماضية؛ حيث هبط الإنتاجُ في إيطاليا التي أنتجت فيلماً 92 عام 1998، وفي إسبانيا التي أنتجت 85 فيلماً، فيما لم يتغيّر الإنتاجُ في المملكة المتحدة وألمانيا [14]. وتشكّل فرنسا الاستثناءَ، حيث ارتفع الإنتاجُ فيها إلى 138 فيلماً عام 1998 [15]. ومنيت حصةُ الأفلام المحليّة التي شُوهِدت بين 1984 و 2001 بهبوطٍ حادّ في قسمٍ كبير من أوروبا، باستثناءِ بلدانٍ مثل فرنسا وألمانيا؛ حيث طُبِّقت سياساتٌ محدّدة لدعمِ صناعة الأفلام المحلية. وفي الفترة

نفسها، ارتفعت حصةُ الأفلام الأميركية في كل أنحاء القارّة الأوروبية (الرَّسم 2).

ليست الهيمنةُ الدوليّةُ للأفلام الأميركيّة سوى مظهرٍ واحدٍ فقط من مظاهرِ انتشارِ ثقافةِ الاستهلاك الغربيّة في كلّ أنحاء العالم. فقد تسبّبت تِقانةُ الاتصالات عبر الأقمار الصّناعيّة، إبّان الثمانينات، في ظهورِ وسيلةٍ إعلاميةٍ قويةٍ جديدة ذاتِ امتدادٍ كوْنيّ، مثلِ شبكة «سي.أنْ.أنْ.». وزادت أعدادُ أجهزةِ التّلفاز لكلّ ألفِ شخص في كلّ أنحاءِ العالم أكثرَ من ضِعفَيْن، من 113 عام 1998 إلى 229 عام 1995؛ كما ازدادت إلى 243 جهازاً منذ ذلك الحين [16]. وقد أصبحت أنماطُ الاستهلاكِ اليوم عالميةً؛ إذ، حدّدت أبحاثُ السوق «نخبةً عالميّة»، أو طبقةً متوسّطةً عالميّة تتّبع نمَطَ الاستهلاكِ نفسَه، وتفضّل «الأصنافَ العالميّة». وأكثرُ ما يَلفت الانتباهَ هم «المراهقون العالميّون» الذين يسكنون «فضاءً عالميّاً»، أو عالماً واحداً للثقافة الشعبية/البُوب، حيث يُمضون أوقاتاً طويلةً مستمتِعين بأفلامِ الفيديو والموسيقى عينِها، ويُوفِّرون سوقاً ضخمةً لِما يطرحه مصمِّمو الأزياء من أحذيةٍ رياضيّة، وقمصان تي شيرت، وبنطلونات جينز.

تدفُّقات الناس

أصبحت سياساتُ الهجرة مثيرةً للانقسام الاجتماعيّ في العديد من البلدان؛ والمجادلاتُ ليست فقط حول الوظائف، والرفاه الاجتماعيّ، ولكن حول الثقافة – حول ما إن كان يتعيّن على المهاجرين تبنّي لغةِ مجتمعِهم الجديد وقِيَمِه. فلماذا ازدادت هذه المسائلُ بروزاً اليوم؟ وما علاقةُ العَوْلمةِ بها؟

تُعيد العَوْلمةُ صياغةَ التحرّكات الدوليّة للناس كمّاً ونوعاً؛ حيث يزداد عددُ المهاجرين المتوجّهين إلى بلدانٍ مرتفعةِ الدخل، الراغبينَ في الحفاظ على هُوِيّاتهم الثقافيّة وروابطهم ببلدانهم الأمّ.

لطالما تنقّل الناسُ عبر الحدود، لكنّ الأعدادَ تزايدت في العقود الثلاثة الماضية؛ فارتفعت أعدادُ المهاجرين الدوليّين – أولئك الذين يعيشون خارج بلدانِ مولدِهم – من 76 مليوناً سنة 1960 إلى 154 مليوناً سنة 1990، وإلى 175 مليوناً سنة 2000 [17]. فقد سهّل التقدّمُ التّقانيُّ السَّفرَ والاتصالات، وجعلهما أسرعَ وأدنى كلفةً؛ حيث هبط سعرُ تذكرة الطائرة من نيروبي إلى لندن عام 1960 من 24 ألف دولار – بمُعادل القوّة الشّرائيّة اليوم – إلى ألفي دولار عام 2000 [18]. وتوصل شبكاتُ الهاتف والإنترنت، ووسائلُ الإعلام العالميّة، وقائعَ الحياة في كلّ أنحاء العالم إلى حجرة الجلوس؛ بحيث يعي الناسُ مدى التفاوُتات في الأجور والظروف المعيشيّة – ويتشوّقون لِتحسين فُرَصهم.

تؤثّر السياساتُ أيضاً على تدفّق الناس؛ حيث يمكن للاضطهاد أن يدفعهم إلى المغادرة، بقدْرِ ما يدفعهم إلى ذلك مزيدٌ من الانفتاح. فالتحوّلاتُ السياسيّة في الاتحاد السوفييتيّ وأوروبا الشرقية ودول البلطيق سابقاً، أتاحت للناس سُبُلَ الخروج لأولِ مرةٍ منذ عقود.

لكن الأهمَّ من تزايُد أعداد المهاجرين، أن بِنيةَ الهجرة شهدت تغيّراً جذرياً.

- **التغيُّرُ الديموغرافي.** كان نموُّ الهجرة في العقد الأخير، بالنسبة إلى غربِ أوروبا وأستراليا وأميركا الشمالية، متركِّزاً بشكلٍ كلّي تقريباً على التدفُّقات من بلدانٍ فقيرة إلى أخرى غنيّة. وفي التسعينات، ارتفع عددُ سكّان المناطق الأكثرِ تقدُّماً، المولودين من أصولٍ أجنبيّة، إلى 23 مليون نسمة [19]. واليوم تبلغ نسبةُ الذين يعيشون في تلك البلدان، من مواليد أماكنَ أخرى، عشرةً في المئةِ تقريباً [20].
- **الهجرةُ غيرُ الموثّقة.** بلغت هذه الهجرةُ مستوياتٍ غيرَ مسبوقة؛ حيث يعيش ما يصل إلى 30 مليون نسمة، في مختلف أنحاء العالم، من دون إقاماتٍ قانونيّة في البلدان التي يعيشون فيها [21].
- **الهجرةُ الدائريّة.** ثمّة احتمالٌ أكبر بأن الأشخاصَ الذين يقرّرون الهجرةَ اليوم سوف يعودون إلى البلدان التي وُلدوا فيها، أو ينتقلون إلى بلدٍ ثالث، بدلاً من البقاء في البلد الأوّل الذي هاجروا إليه. ونظراً لتدنّي تكاليفِ الاتصالات والسفر، يبقى المهاجرون على اتّصالٍ وثيقٍ بمجتمعاتهم المحليّة في مواطنهم الأصليّة.
- **شبكاتُ الشتات.** يساعد عيْشُ الأصدقاء والأقرباء في الخارج في جعْلِ الهجرةِ أكثرَ سهولةً. وتعمل شبكاتُ الشّتات على توفير المأوى، والعمل، والمساعدةِ في التعامل مع الإجراءات البيروقراطيّة. لذا، يميل المهاجرون القادمون من البلدِ نفسِه إلى التركّز حيث استقرّ الآخرون قبْلهم: مثلاً، أنّ 92 بالمئة من المهاجرين الجزائريّين إلى أوروبا يعيشون في فرنسا، و 81 بالمئة من المهاجرين اليونانيّين يعيشون في ألمانيا [22]. وقد ضخّمت الهجرةُ الصينيةُ غيرُ القانونيّة الشّتاتَ إلى ما بين 30 و 50 مليون نسمة [23].
- **تحويلاتُ الأموال.** ارتفعت تحويلاتُ الأموال إلى البلدان النامية، خلال فترةٍ تزيد قليلاً على عشرِ سنوات من 30 بليون دولار سنة 1990 إلى نحو 80 بليون دولار سنة 2002 [24]. ففي السّلفادور، بلغت تحويلاتُ الأموال المرسَلة من السّلفادوريّين في الخارج 13.3٪ من الناتج المحلّيّ الإجماليّ عام ألفين [25].
- **طالبو اللجوء، واللاجئون.** يشكّل اللاجئون نحو 9 بالمئة من المهاجرين في العالم (16 مليون نسمة). وقد استضافت أوروبا ما يزيد على مليونين من طالبي اللجوء السياسيّ في سنة 2000، أي أكثرَ بأربعِ مرّاتٍ مما استضافته أميركا الشمالية [26].
- **التأنيث.** هاجرت النساءُ باستمرارٍ تقريباً كأفراد من الأسرة؛ ولكن تتزايد أعدادُ النساء اللواتي يُهاجِرنَ بمفرَدهنَّ اليوم، مخلِّفاتٍ أُسَرَهنّ وراءهنّ، للعمل في الخارج. فقد شكّلت النساءُ 70 بالمئة من عمّال الفيليبين المهاجرين إلى الخارج سنة 2000 [27].

الجدول 2.1

البلدانُ العشرة الأولى في حصّتها من الهجرة الدولية، 2000 (نسبة مئوية)

الإمارات العربية المتحدة	68
الكويت	49
الأردن	39
إسرائيل	37
سنغافورة	34
عُمان	26
سويسرا	25
أستراليا	25
المملكة العربية السعودية	24
نيوزيلندا	22

المصدر: UN 2003a.

الرسم 2 **أفلامٌ محليّةٌ أقلّ، أفلامٌ أميركيةٌ أكثر: تطوُّرٌ تدريجيّ في حضور الأفلام**، 1984 - 2001

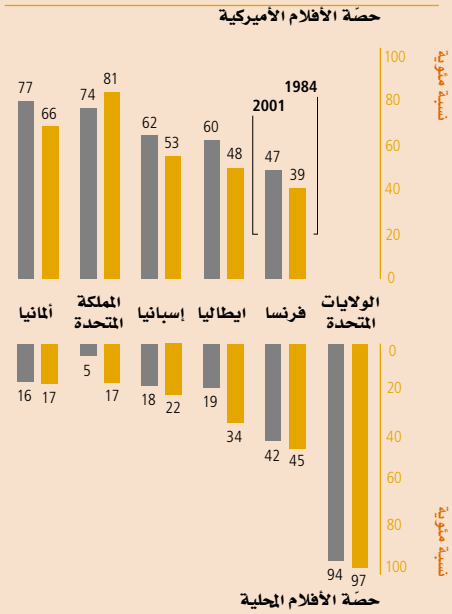

المصدر: Cohen 2004

المصدر: ATSIA 2003; CSD and ICC 2002; Moody 2000; WIPO 2003d; World Bank 2004; Cohen 2004; Kapur and McHale 2003; IOM 2003b, 2003c, 2004; UN 2002a, 2002b, 2003a.

البَصَريّة، يسمح بمعاملتها على نحوٍ مختلفٍ عن السِّلع الأخرى.

- **الهجرة.** يتطلّب حسْنُ التدبير لِتدفّقِ المهاجرين الأجانب، ودمجِهم، التفاعُلَ مع المجموعات التي تناهِض المهاجرين وترى أنّ الثقافةَ القوميّة معرَّضةٌ للخطر، ومع مجموعات المهاجرين الذين يُطالبون باحترامِ طُرُقِ حياتهم.

غالباً ما تُثير المواقفُ المتطرّفةُ ردوداً انتكاسيّة تتّسم بالقوميّة المُغالية، ورُهابِ الأجانب، ومقاومةِ التغيير: أغلِقوا البلدَ في وجهِ كلِّ التأثيرات الخارجيّة، وحافِظُوا على التراث. ويفرض ذاك الدفاعُ عن الثقافة القومية تكاليفَ باهظةً على التنمية، وعلى خيار الإنسان. لذا، يحاول هذا التقريرُ إثباتَ أنّ هذه المواقفَ المتطرّفة ليست السَّبيلَ إلى حماية الثقافات والهُوِيّات المحلية، وأن ما من وُجوبٍ للاختيار بين حماية الهُوِيّات المحلية وتبنّي سياساتٍ انفتاحية للتدفُّقِ العالميّ من المهاجرين، ومن الأفلامِ والمعارفِ ورؤوسِ الأموال الأجنبية. ويكمن التحدّي للبلدانِ حول العالم في كيفيّةِ صياغةِ سياساتٍ خاصّةٍ بالبلد دون سواه، تُوسِّع الخياراتِ بدلاً من أن تُضيّقها؛ عبْر دعْمِ الهُوِيّات القومية وحمايتِها، مع الإبقاء أيضاً على حدودِ البلادِ مفتوحةً.

إنّ هدفَ سياساتِ التعدُّدية الثقافيّة هو حمايةُ الحُرِّية الثقافيّة، وتوسيعُ خياراتِ الناس ـ من حيثُ أساليبُ عيْشِهم وتعريفُهم لأنفسهم ـ وعدمُ معاقبتِهم على هذه الخيارات

العَوْلمةُ، والتعدُّديةُ الثقافيّة

يستحقّ تأثيرُ العَوْلمة على الحرّيّة الثقافيّة اهتماماً خاصّاً، وقد ناقشت **تقاريرُ التنمية البشرية** السابقةُ مصادرَ الاستبعادِ الاقتصاديّ، مثْلَ الحواجز التجاريّة التي تُبقي الأسواقَ مغلقةً في وجهِ صادراتِ البلدان الفقيرة؛ أو مصادرَ الاستبعاد السياسيّ، مثْلَ ضَعْف صوتِ البلدان النامية في المفاوضات التجاريّة. فإزالةُ مثلِ هذه الحواجز لن تُلغيَ بمفردِها نوعاً ثالثاً من الاستبعاد الثقافيّ، إذ يتطلّب ذلك مقارباتٍ جديدةً تُبنى على سياساتِ التعدُّديةِ الثقافيّة.

من الممكن أن تبدو التدفّقاتُ العالميّةُ، للسِّلعِ والأفكار والناس ورؤوسِ الأموال، تهديداً للثقافة القوميّة بطُرُقٍ عديدة. فقد تؤدّي إلى التخلّي عن القِيَمِ والأعرافِ التقاليديّة، وإلى تفكيكِ الأساسِ الاقتصاديّ الذي يعتمد عليه بقاءُ ثقافاتِ الشُّعوبِ الأصليّة. وعندما تقود مثلُ هذه التدفّقاتِ العالميّة إلى الاستبعاد الثقافيّ، يتطلّب الأمرُ سياساتٍ متعدّدةَ الثقافات لإدارة التجارة والهجرة والاستثمارات بأساليبَ تعترف بالاختلافاتِ والهُوِيّاتِ الثقافيّة. ومن المستلزَمِ الاعترافُ صراحةً بكوْنِ المعارف التّقاليديّة مستبعَدةً من الأنظمة العالميّة للمِلكيّة الفكريّة؛ مثلما هو الاعترافُ الصّريحُ بالوقْعِ الثقافيّ لِسِلَعٍ مثل الأفلام، وبالهُوِيَّةِ الثقافيّة للمهاجرين.

غير أنّ هدفَ سياساتِ التعدُّدية الثقافيّة ليس الحفاظَ على التقاليد، بل هو حمايةُ الحُرِّية الثقافيّة، وتوسيعُ خياراتِ الناس ـ من حيثُ أساليبُ عيْشِهم وتعريفُهم لأنفسهم ـ وعدمُ معاقبتِهم على هذه الخيارات. ويمكن للحِفاظ على التراث أن يساعد في الإبقاء على الخيارات مفتوحةً، لكنّ من الواجب ألاّ يُقيَّد الناسُ في صندوقٍ لا يتغيّرُ ولا يتبدّل، يُدعى «ثقافة». فالمناظراتُ الجاريةُ اليوم عن العَوْلمة وفقدان الهُوِيَّة الثقافيّة غالباً ما تتمّ، للأسف، من خلال التمسّك بالسيادة القوميّة، والحفاظِ على التّراث القديم للسكّان الأصليّين، وحراسةِ الثقافةِ القوميّة في وجه التدفّقات المتنامية للأجانب، وللأفلامِ والموسيقى وغيرها من السِّلع. غير أن الهُوِيّاتِ الثقافيّةَ غيرُ متجانسةٍ، وتتطوّر تدريجاً ـ إنّها سيروراتٌ حركيّةٌ تدفع فيها التناقضاتُ والصِّراعاتُ الداخليّة إلى التغيّر (الإطار 5.1).

ثمّة مبادئُ أربعةٌ يجب أن تستنير بها أيُّ استراتيجيّةٍ للتعدُّدية الثقافيّة في العَوْلمة:

- الدّفاعُ عن التقاليد يمكن أن يُعرقل التنمية البشريّة.
- احترامُ الاختلافِ والتنوّعِ ضروريٌّ.
- التنوّعُ يزدهر في عالمٍ معتمدٍ بعضُه على بعضه الآخر بصورةٍ شموليّة، عندما تكون للناس هُوِيّاتٌ متعدّدةٌ وتكامُلية؛ لا تنتمي إلى مجتمعٍ محلّيٍّ ما أو بلدٍ ما فحسْب، وإنّما إلى عمومِ البشريّة.
- معالجةُ اختلالاتِ التوازن في القوّة الاقتصاديّة والسياسيّة تُساعد في إحباط المخاطر التي تتهدّد ثقافاتِ المجتمعاتِ الفقيرةِ والضعيفة.

الدفاعُ عن التقاليد يمكن أن يُعرقل التنمية البشريّة

المبدأُ الأوّل هو أنّ التقاليدَ يجب ألاّ تختلط بحُرِّية الاختيار. ومثلما يشير الفصلُ الأول، فإن «المحاجّةَ لِصالحِ التنوّع الثقافيّ على أساسِ أن هذا ما ورِثَتْه المجموعاتُ المختلفة من البشر ليست استنتاجاً منطقياً، مبنياً على الحُرِّية الثقافية». كما أنّ التقاليدَ يمكن أن تعمل ضدّ الحرّية الثقافيّة؛ إذ «من الممكنِ للإصرار على المحافظة الثقافية أن يثنيَ الناسَ عن – أو يمنعَهم من – تبنّي أسلوبِ حياةٍ مختلف؛ بل وحتى الالتحاقِ بأسلوب الحياة الذي يتّبعه في المجتمعِ المشارِ إليه، بشكلٍ متعارَفٍ عليه،

آخرون من خلفيّةٍ ثقافيةٍ مختلفة». هناك الكثيرُ مما يُعتَزّ به في القِيَم والممارسات التقاليدية، والكثيرُ مما ينسجم مع القِيَم العامّة لحقوق الإنسان؛ لكنّ هناك أيضاً الكثيرَ مما تتحدّاه الأخلاقياتُ العامّة، مثلَ قوانينِ الميراث المتحيّزةِ ضدّ النساء أو اتخاذِ قراراتٍ غيرِ تشاركيّة أو غيرِ ديموقراطية.

يُمكن لاتخاذِ موقفٍ متطرّفٍ بالحفاظ على التقاليد، مهما كلّف الأمر، أن يُعيق التنمية البشريّة. فبعضُ السكّان الأصليّين يخشَوْن من تعرُّضِ أعرافهم الثقافيّة القديمة للخطر بسببِ تدفُّقِ الاستثمارات الأجنبيّة على الصناعات الاستخراجيّة، أو من أنّ تشاركَ المعارفِ التقاليدية يقود بالضرورة إلى سوءِ الاستخدام. وقد ردَّ بعضُهم على انتهاكاتِ هُوِيّتهم الثقافيّة بمنْعِ كلِّ الأفكار الجديدة والتغيُّر، محاولين الحفاظَ على التقاليدِ مهما كلّف الأمر؛ غير أنّ مثلَ ردودِ الأفعال هذه لا تُقلّل الخياراتِ الثقافيّةَ فحسْب، بل أيضاً الخياراتِ الاجتماعيّةَ والاقتصاديّة للسكّان الأصليّين. على غرارِ ذلك، غالباً ما تدافع المجموعاتُ المناهضة للمهاجرين عن الهُوِيّات القوميّة باسْم التقاليد؛ وهو ما يُضيّق خياراتِها، فضلاً عن أنّه يَعزلها عن فوائدِ المهاجرين الاجتماعيّة ـ الاقتصاديّة التي تجلب مهاراتٍ وعملاً جُدُداً إلى البلد. كما أنّ الدفاعَ عن الصناعات الثقافيّة الوطنيّة، باتّباعِ مذهبِ الحِمائيّة، يقلّل الخياراتِ أمام المستهلِكين.

ليست أساليبُ العيْش أو القِيَمُ جامدةً في أيّ مجتمع. فعلماءُ الأنثروبولوجيا نبذوا المخاوفَ من تشيئةِ الثقافات، وها هم اليوم يرَوْن أهميّةً في تغيُّرِ الثقافات وتأثُّرها المتواصل بالنّزاعاتِ والتناقضاتِ الداخليّة (أُنظُر الإطار 5.1).

احترامُ التنوّع

المبدأ الثاني هو أنّ التنوّعَ ليس غايةً بحدّ ذاته؛ لكنّه، كما يُشير الفصلُ الأول، يُعزّز الحرّيّةَ الثقافيّة ويُغني حياةَ الناس. إنّه حصيلةُ حرّيّاتِ الناس والخياراتِ التي يتّخذونها؛ كما يعني ضمْناً وجودَ فرصةٍ لتقييمِ البدائل المختلفة، المتوفّرةِ لاتّخاذ هذه الخيارات. وإذا ما اختفت الثقافاتُ المحلّيّة وأمْست البلدانُ متجانسةً، يَقِلّ نطاقُ الاختيار.

ينجم جانبٌ كبير من مخافةِ فقدانِ الهُوِيّة والثقافة القوميّتَين عن الاعتقاد بأنّ التنوّعَ الثقافيّ يؤدّي حتماً إلى النّزاع أو إلى فشلِ التنمية؛ وتلك خرافةٌ، كما يشرح الفصلُ الثاني: إذ ليس التنوّعُ هو الذي يقود حتماً إلى النّزاع، بل قَمْعُ الهُوِيّة الثقافيّة، والاستبعادُ الاجتماعيّ والسياسيّ والاقتصاديّ على أساس الثقافة، هما اللذان يُوقِدان شرارةَ العنفِ والتوتّرات. وقد يخشى الناسُ من التنوّع وعواقبِه، لكنّ معارضةَ التنوّع ـ كما في مواقفِ المجموعات المناهضةِ للمهاجرين ـ هي التي يمكن أن تستقطب المجتمعاتِ وتُوقِدَ التوتّراتِ الاجتماعيّة.

تطويرُ هُوِيّاتٍ متعدّدةٍ وتكامُليّة . العيشُ محليّاً وعالميّاً

المبدأ الثالث هو أنّ العَوْلمةَ لا يمكن أن تُوسِّع الحرّيّاتِ الثقافيّةَ إلاّ إذا طوّر كلُّ الناس هويّاتٍ متعدّدةً وتكامُليّةً كمُواطنينَ في العالم، وأيضاً كمواطنينَ في دولةٍ وأعضاءٍ في مجموعةٍ ثقافيّة. ومثلما يمكن أن تبنيَ دولةٌ متنوّعةُ الثقافات وحدةً على أساسِ هُوِيّاتٍ متعدّدةٍ وتكامُليّة (الفصل الثالث)، كذلك يتعيّن على العالمِ المتنوّعِ ثقافيّاً أن يفعل الأمرَ نفسَه. وفيما تمضي العَوْلمةُ قُدُماً، لا يعني ذلك اعترافاً بالهُوِيّات المحليّة والقومية فحسْب، وإنّما أيضاً تقويةَ الالتزامات بكَوْنِ الناس مُواطني العالم.

لا يمكن للتفاعُلات العالميةِ المكثّفةِ اليوم أن تعمل بشكلٍ جيّد إلا إذا حكمَتْها أواصرُ القِيَم

الإطار 5.1

الثقافة ـ تحوُّلٌ نموذجيّ في عِلْم الإنسان / الأنثروبولوجيا

لسنواتٍ عديدة، ظلَّ تعريفُ الأنثروبولوجيا الثقافيّةِ والاجتماعيّة، بأنّها دراسةُ البُعد الثقافيّ للناس، يُثير بعضَ الاعتراضات؛ إذ كانت «الثقافة» تُفهَم على أنّها مرادِفةٌ لما كان يُسمّى من قبلُ «أُناساً ما».

غير أنّه في العقدين الماضيين، أعيد تقييمُ مفهوم «الثقافة»؛ وامتداداً فكرةِ «الاختلاف الثقافيّ»، وافتراضاتِ التجانُس والكيان الكلّيّ والوحدة التي تنطوي عليها هذه الفكرة. لم يعُد يُنظر إلى الاختلاف الثقافيّ بأنّه غَيْريّةٌ دخيلةٌ مستقرّة؛ حيث تتزايد النظرةُ إلى العلاقات بين الذّات والغَيْر باعتبارها قضايا قوّةٍ وكلامٍ منمّق أكثرَ مما هي جوهر؛ كما يتزايد النظرُ إلى الثقافات على أنها عمليّاتٌ تعكس التغيّرَ، والتناقضاتِ والنّزاعاتِ الداخليّة.

ولكن فيما كان الأنثروبولوجيّون يفقدون الإيمان بـ «الكلّيّات» الثقافيّة المتماسِكة والمستقرّة والمترابطة، أخذت مجموعةٌ واسعة من بُناة الثقافة في العالم تعتنق هذا المفهوم. وتتزايد استشارةُ الأعمال الأنثروبولوجيّة من جانبِ أشخاصٍ يحاولون أن يُعيّنوا للمجموعات تلك الأنواعَ التعميميةَ من الهُوِيّات الثقافيّة التي يجد الأنثروبولوجيّون الآن أنّها مثيرةٌ لمشاكلَ عميقة. واليوم، يريد السياسيّون والاقتصاديّون وعمومُ الناس أن تُعرَّف الثقافةُ بالطريقةِ المحدَّدة، والمجسَّدة، والمقرَّر أنها جوهريّةٌ، وغيرِ المحصورة بنطاقٍ زمنيّ؛ وهي بالضبطِ الطريقةُ التي أهملها الأنثروبولوجيّون مؤخّراً.

لقد أصبحت الثقافةُ والتعدُّدية الثقافيّة حقيقتين سياسيّتين وقضائيّتين، كما ينصّ على ذلك البندُ الأول من الإعلان العالمي بشأن التنوّع الثقافيّ الصادر عن اليونسكو (2001): «التنوّعُ الثقافيّ ضروريٌّ للبشر بقدْرِ ما هو التنوّعُ الأحيائيّ ضروريٌّ للطبيعة. وبهذا المعنى، فإنه التراثُ المشترك للإنسانيّة ويجب الاعترافُ به، وتوكيدُه، لصالح أجيال الحاضر والمستقبل». وقد استوعب العديدُ من الأشخاص جزءًا من الرسالة الأنثروبولوجيّة على الأقلّ: الثقافةُ موجودةٌ ويتمّ تعلّمُها؛ إنّها تتخلّل حياتَنا اليوميّة؛ وهي هامّةٌ وعليها تقع مسؤوليّةُ الاختلاف بين المجموعات البشريّة، أكثرَ بكثيرٍ مما تقع على الجينات.

المصدر: Preis 2004 citing Brumann 1999; Clifford 1988; Rosaldo 1989; Olwig, Fog and Hastrup 1997; UNESCO 2002.

الهُويّاتُ المتعدّدةُ والتكامُليّة حقيقةٌ واقعةٌ في كثيرٍ من البلدان

والاتصالاتِ والالتزاماتِ المشتركة. وسيكون التعاونُ بين الشعوبِ والأممِ أكثرَ احتمالاً عندما تربطهم جميعاً، وتحفزهم، قِيَمٌ والْتزاماتٌ مشتركة. فالثقافةُ العالميّةُ في جوهرها ليست اللغةَ الإنكليزيّة أو الأحذيةَ الخفيفة ذاتَ الأسماء التجارية – إنها أخلاقيّاتٌ شاملة، مبنيّةٌ على أسُسِ حقوقِ الإنسان الشاملة؛ وعلى احترامِ الحرِّية والمساواة والكرامة، لكلِّ فرْد (الإطار 5.2).

ينبغي للتفاعلات اليوم أن تحترم الاختلافَ أيضاً ـ أن تحترمَ التراثَ الثقافيَّ لآلافِ المجموعات الثقافيّة في العالم. ويعتقد بعضُ الناس أنّ هناك تناقضاتٍ بين قِيَمِ بعضِ التقاليد الثقافيّة وبين التقدّم في التنمية والديموقراطيّة. ولكن، كما أظهر الفصلُ الثاني، ليس ثمّة دليلٌ موضوعيٌّ للزَّعم بأنّ ثقافاتٍ معيّنةً «وضيعةٌ» أو «رفيعة» في التقدّمِ الإنسانيّ وتوسُّعِ الحرّيات الإنسانيّة.

تُطوّر الدّولُ هويّاتٍ قوميةً لا من أجل توحيدِ السكّان فحسب، وإنما أيضاً لإبراز هُوِيَّةٍ مختلفةٍ عن هُويّات الآخرين؛ لكنّ عدمَ تغيُّر المفاهيم عن الهُوِيَّة يمكن أن يؤدّي إلى ارتيابٍ مَرَضيٍّ في الشعوبِ الأخرى والأشياءِ الأجنبيّة ـ وإلى الرغبةِ في حظرِ دخولِ المهاجرين خوفاً من أنّهم لن يكونوا مُوالين للبلد الذي اتّخذوه وطناً لهم، أو لقِيَمه؛ أو إلى الرغبة في منْعِ تدفّقِ السِّلَع والأفكارِ الثقافيّة خوفاً من أنّ القوى المُجانِسة ستُدمِّر فنونَهم الوطنيّة وتراثَهم القومي. لكنّ الهُويّاتِ نادراً ما تكون مفرَدةً. فالهُوِيّاتُ المتعدِّدةُ والتكامُليّة حقيقةٌ واقعةٌ في كثيرٍ من البلدان ـ ويوجد لدى الناس إحساسٌ بالانتماء إلى البلد، فضلاً عن الانتماء إلى مجموعةٍ أو مجموعاتٍ في داخله.

التعاملُ مع القوّة اللاّمتماثلة

المبدأ الرابع هو وجوبُ التعامل مع اللاّتماثُلات في تدفّقات الأفكار والسِّلع بحيث لا تُهيمِن بعضُ الثقافات على ثقافاتٍ أخرى بسبب القوّة الاقتصاديّة للأولى. فالقوى الاقتصاديّةُ والسياسيّةُ غيرُ المتساوية للدّول والصّناعات والشّركات تدفع بعضَ الثقافات إلى الانتشار وبعضَها الآخر إلى الانكماش. وهكذا تستطيع صناعةُ الأفلامِ القويّة في هوليوود، بما هو متاحٌ لها من مواردَ هائلة، القضاءَ على صناعةِ الأفلام المكسيكيّة وغيرِها من صغار المنافسين؛ كما تستطيع الشركاتُ القويّة أن تدفع ثمناً أعلى مما

الإطار 5.2

مصادرُ الأخلاقياتِ العالميّة

تشترك كلُّ الثقافات في قِيَمٍ ثقافيّةٍ شائعة تشكّل الأساسَ الذي تقوم عليه الأخلاقياتُ العالميّة. وتُوحي قدرةُ الأفراد على التمتّع بهُوِيّاتٍ متعدّدةٍ وتكامُليّة بأنّ في وُسْعهم إيجادَ مثلِ هذا القدْر من القِيَم المشتركة.

لا تعني الأخلاقيات العالميّة فرضَ القِيَم «الغربيّة» على بقيّة العالم؛ والتفكيرُ على هذا النحو هو تقييدٌ مصطنَعٌ لمجال الأخلاقياتِ العالميّة وإهانةٌ للثقافات والأديان والمجتمعاتِ الأخرى. فالمصدرُ الرئيسيّ للأخلاقياتِ العالميّة هو فكرةُ كوْنِ الإنسان معرّضاً للتأذّي، والرغبةُ في تخفيفِ المعاناة لكلِّ إنسان قدْرَ الإمكان. ثمة مصدرٌ آخر هو الإيمانُ بالمساواة الأخلاقيّةِ الأساسيّة بين جميع بني البشر. فالوصيةُ بمعاملةِ الآخرين مثلما تُحبّ أن يعاملوك، مذكورةٌ صراحةً في الإسلام والبوذيّة والزرادشتيّة والطاويّة والكونفوشيّة والمسيحيّة والهندوسيّة واليهوديّة؛ وهي مفهومٌ ضمنيّ في أعرافِ المعتقدات الأخرى.

على أساسِ هذه التعاليم المشترَكة عبْر كلِّ الثقافات، اجتمعت الدولُ معاً للمصادقة على الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان الذي تدعمه «الاتفاقيّاتُ الدوليّة بشأن الحقوق المدنيّة والسياسيّة، والحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة»؛ واتّخذت الاتفاقيّاتُ الإقليميّة، مثلُ «الاتفاقيّة الأوروبيّة لحماية حقوق الإنسان» و «الاتفاقية الأميركية لحقوق الإنسان» و«الشّرعة الأفريقيّة بشأن حقوق الإنسان والشعوب» مبادراتٍ مماثلة. ومؤخّراً، أعاد «إعلانُ الأمم المتحدة للألفيّة»، الذي تبنّته الجمعيّةُ العامّة بكاملِ أعضائها، الالتزامَ بحقوق الإنسان، والحرّياتِ الجوهريّة، واحترام الحقوق المتساوية للجميع دون استثناء.

ثمة خمسةُ عناصرَ جوهريّةٍ للأخلاقيّات العالميّة.

- **العدالة**. إنّ الإقرارَ بالمساواة لكلِّ الأفراد، بصَرْف النظر عن الطبقة أو العِرْق أو الجنس أو المجتمع أو الجيل، هو الخصيصةُ المميّزة للقِيَم الشاملة. وتشمل العدالةُ أيضاً الحاجةَ إلى الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعيّة، التي يمكن للأجيال المقبلة أن تستخدمها.
- **حقوقُ الإنسان ومسؤوليّاتُه**. إنّ حقوقَ الإنسان معيارٌ للسُّلوك الدّولي لا غنًى عنه؛ والهمُّ الأساسيّ هو حمايةُ سلامةِ جميع الأفراد من التهديدات المُحدِقة بالحُرِّية والعدالة. ويُبرّر التركيزُ على الحقوقِ الفَرْديّة بتعبيرها عن العدالة بين الأفراد، وهو ما يفوق بأهميته أيَّ ادّعاءاتٍ لصالحِ قِيَمِ المجموعات والقِيَم الجماعيّة. ولكن مع الحقوق، تأتي الواجبات: فالارتباطاتُ من دون خياراتٍ هي ظلْمٌ، والخياراتُ من دون ارتباطاتٍ هي فوضى.
- **الديموقراطيّة**. تخدم الديموقراطيّةُ غاياتٍ متعدّدة: توفيرَ الاستقلال الذاتيّ السياسيّ، وحمايةَ الحقوق الجوهريّة، وتهيئةَ الظروف لمشاركة المواطنين التامّةِ في التنمية الاقتصاديّة. وعلى المستوى العالميّ، تُعتبر المعاييرُ الديموقراطيّة جوهريةً لضمانِ مشاركةِ البلدان الفقيرة، والمجتمعاتِ المهمّشة، والأقليّاتِ المميَّز ضدّها؛ ولِمنْحها جميعاً حقَّ التعبيرِ عن آرائها.
- **حمايةُ الأقليّات**. يحدث التمييزُ ضدّ الأقليّات على مستوياتٍ عدّة: عدمِ الاعتراف، والحرمان من الحقوق السياسيّة، والاستبعادِ الاجتماعيّ الاقتصاديّ، والعنف. ولا يمكن أن تكون الأخلاقيّاتُ العالميّةُ شاملةً، ما لم تحظَ الأقليّاتُ بالاعترافِ والحقوق المتساوية ضمن المجتمع القومي، والعالميّ الأوسع. ولتعزيزِ التسامح أهميّةٌ محوريّةٌ في هذه العمليّة.
- **الحلُّ السلميّ للنّزاعات، والمفاوضاتُ العادلة**. لا يمكن تحقيقُ العدالةِ والإنصاف بفرْضِ مبادئَ أخلاقيّةٍ مسبَّقةِ التكوين؛ لأنّ حلَّ الخلافاتِ يجب أن يتمّ عبر التفاوض، وينبغي أن تكون لكلِّ الفرقاء سلطةُ اتّخاذ القرار. فالأخلاقيّاتُ العالميّةُ لا تعني سلوكَ مسارٍ واحدٍ نحو السلام أو التنمية أو التحديث، وإنما هي إطارٌ تستطيع من خلاله المجتمعاتُ إيجادَ حلولٍ سلميّة للمشاكل.

المصدر: World Commission on Culture and Development 1995; UN 2000a.

مساهمة خاصّة

الشُّعوبُ الأصليّةُ والتّنمية

«التنميةُ المنفصلةُ عن محيطها البشريّ والثقافيّ، نموٌّ فاقدُ الرُّوح. والتنميةُ الاقتصاديّةُ بأزهى صُوَرِها، جزءٌ من ثقافةِ أيّ شعب» - اللجنةُ العالمية للثقافة والتنمية (1995)

الشعوبُ الأصليّة هي نصيرةُ التنوّعِ الثقافيّ للبشريّة وممثِّلُته، غير أنّها هُمِّشت تاريخيّاً من قِبَل المجتمعات المُهيمِنة؛ وغالباً ما واجهَت الانصهارَ، والإبادةَ الجماعيةَ الثقافيّة

وتسعى الشعوبُ الأصليّة، في المجتمعات المتعدّدةِ الثقافات التي تنمو حولها، إلى وضْعِ حدٍّ لمثْل هذا التهميش والإقامةِ الطَّرَفية. ولديها الكثيرُ مما تُساهم به في المجتمع، كما تحمل معها إلى المناظرات القُطْرية والدوليّة على السّواء نصيحةً قيّمة بخصوص المسائل الكبرى التي تواجه البشريةَ في هذه الألفيّة الجديدة.

في مايو/أيار 2003، شدّد المنتدى الدائمُ خلال دورته الثانية على أهميّة الإقرار بالتنوّع الثقافيّ في العمليّات التنمويّة، وعلى الحاجة إلى أن تكون كلُّ أنواعِ التنميةِ مستدامَةً. وتدعو التوصيةُ الثّامنة للدَّورة الثانية إلى «إنشاءِ إطارٍ قانونيٍّ يجعل دراساتِ التّقييمِ الثقافيّةَ والبيئيّةَ والاجتماعيّةَ إلزاميّة» (E/2003/43). وعبّر المنتدى أيضاً عن قلقه من ممارسات التنمية التي لا تأخذ في حُسْبانها السِّماتِ الخاصّةَ للمجتمعات الأصليّة كمجموعات، وبالتالي تُقوّض إلى حدٍّ كبير سُبُلاً ذاتَ مغزًى للتنمية التّشاركيّة.

لدى الشُّعوبِ الأصليّة ثقافاتٌ حيّةٌ ديناميّة تسعى إلى شغْلِ مكانها في العالم الحديث. وهي ليست ضدَّ التنمية، لكنّها ضحيّةُ التنمية منذ زمنٍ أطولَ مما ينبغي، وتطالب اليوم بأن تُشارِك في تنميةٍ تكون مستدامةً – وبأن تستفيد منها.

أولي هنريك ماغّا
رئيس منتدى الأمم المتّحدة الدائم لقضايا الشعوب الأصليّة

يدفعه السكّانُ الأصليّون لاستخدام الأراضي الغنيّة بالموارد. وتستطيع البلدانُ القويّة التغلّبَ على البلدان الضعيفة في مفاوضات الإقرار بالمعارف التّقليديّة في اتفاقيّاتِ منظّمةِ التجارة العالميّة. ويستطيع أربابُ العملِ الأقوياءُ والاستغلاليُّون معاملةَ المهاجرين العاجزين بشكلٍ جائر.

تدفّقُ الاستثمارات والمعارف - الاتّساعُ للسكّان الأصليّين في عالمٍ شموليٍّ الاندماج

يرى السكّان الأصليُّون في العَوْلمة تهديداً لِهُوِيّاتهم الثقافيّة وسيطرتِهم على أراضيهم؛ وتهديداً لِمَوْروثاتهم المعرفيّة التي يعود تاريخُها إلى قُرونٍ مضت، وتهديداً لِتعبيراتهم الفنيّة. ويخشَوْن من عدمِ الاعتراف بالأهميّةِ الثقافيّة لِحَوْزاتهم ومعارفهم - أو من عدمِ تلقّي تعويضٍ كافٍ عن هذه الموجودات الثقافيّة. وفي هذه الحالات، غالباً ما يُلقى اللومُ على العَوْلمة .من ردودِ الفعل على ذلك، اختيارُ عدمِ المشاركة في الاقتصاد العالميّ ومعارضةُ تدفّقاتِ السِّلع والأفكار؛ ومنها أيضاً الحفاظُ على التقاليد إكراماً لها، دون أخْذ الخيارِ الفرديّ، أو عمليّةِ صنع القرار الديموقراطيّة، في الحسبان. لكن ثمّة بدائلَ لذلك، إذ ليس من الضروريّ أن يتطلّب الحفاظُ على الهُوِيَّة وجوبَ البقاء خارج الاقتصاد العالميّ. فهناك طُرُقٌ تضمن الإشراكَ الثقافيَّ والاجتماعيّ الاقتصاديّ للسكّان الأصليّين؛ استناداً إلى التقاليدِ الثقافيّة، واقتسامِ المنافع الاقتصاديّة الناجمة عن استخدام الموارد.

لماذا يشعر بعضُ السكّان الأصليّين بأنّهم مهدَّدون؟

إنّ محورَ ضمانِ إدماجِ السكّان الأصليّين في العالم المُعَولَم هو كيفيةُ تعامُلِ الحكوماتِ القُطْرية والمؤسّساتِ الدوليّة مع الاستثمارات في أراضي السكّان الأصليين، وحمايةِ المعارف التقاليدية؛ إذ غالباً ما تكون أراضي الأصليّين التاريخيّةُ غنيّةً برَواسب المعادن والنفط والغاز (الخريطة 5.1 والجدول 5.1 والمَعْلَم 5.1). ويمكن أن يؤسّس ذلك لاحتمالِ نشوبِ نزاعٍ بين تعزيز النموّ الاقتصاديّ الوطنيّ من خلال الصناعات الاستخراجيّة، وبين حماية الهُوِيَّة الثقافيّة وسُبُلِ العيش الاقتصاديّ للسكّان الأصليّين. فالمعارفُ التقاليدية للسكّان الأصليّين، ومبتكراتُهم، وأعرافُهم، التي تطوّرت على مدى العديد من الأجيال ويمتلكها المجتمعُ على نحوٍ جماعيّ، يمكن أن تكون لها استخداماتٌ عمليّة في الزراعة والجِراحة والصحّة. ومن الممكن أن ينشب نزاعٌ بين الاعتراف بالملكيّة الجماعيّة، وبين اتّباع نظامِ المِلكيّة الفكريّة الحديث الذي يُركّز على الحقوق الفرديّة.

الصناعات الاستخراجيّة. يمكن أن تتهدَّد الهُوِيَّةُ الثقافيّة والعدالةُ الاجتماعيّة الاقتصاديّة للسكّان الأصليّين بالخطر من نواحٍ متعدّدة، بسبب أنشطة الصناعات الاستخراجيّة. أولاً، هناك

الجدول 5.1

أعدادُ السكّان الأصليّين في أميركا اللاّتينية (نسبة مئوية)

البلد	الحصّة من المجموع
بوليفيا	71.0
غواتيمالا	66.0
بيرو	47.0
الإكوادور	38.0
هندوراس	15.0
المكسيك	14.0
بنما	10.0
تشيلي	8.0
السلفادور	7.0
نيكاراغوا	5.0
كولومبيا	1.8
باراغواي	1.5
الأرجنتين	1.0
فنزويلا	0.9
كوستا ريكا	0.8
البرازيل	0.4
أورغواي	0.4

المصدر: De Ferranti and others 2003.

الخريطة 5.1 **قدْرٌ كبير من عمليات استخراج المعادن وأعمال البِنية التحتية، في بلدانٍ نامية، تجري في مناطقَ يعيش فيها السكّان الأصليّون**

أميركا اللاتينية 2003

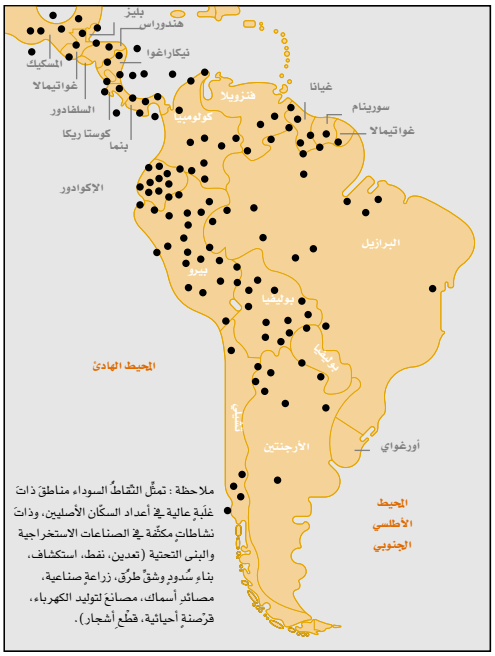

جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، 2003

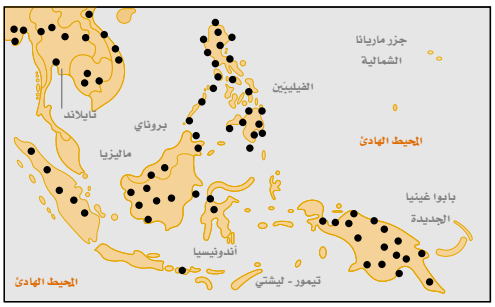

المصدر: Tebtebba and International forum on globalization 2003

اعترافٌ غيرُ كافٍ بالأهميّة الثقافيّة لأراضي السكّان الأصليّين، وللمناطق القاطنين فيها. فللأصليّين ارتباطاتٌ روحيّةٌ قويّةٌ بأرضِهم، ولذلك يعارض بعضُهم أيَّ استثماراتٍ في الصناعات الاستخراجيّة ضمن مناطقهم. على سبيل المثال، تُعارض بعضُ مجموعاتِ السَّان بوشمان في بوتسوانا إجازاتِ التنقيب التي منحتها الحكومةُ لشركةِ كَلَهاري المحدودة لِلْماس.

ثانياً، هناك قلقٌ معقولٌ بشأن تأثير الصناعات الاستخراجيّة على سُبُل العيش المحليّة؛ حيث يؤدّي استخراجُ المعادن إلى نزوحِ أبناءِ المجتمعات المحليّة على نطاقٍ واسع وفقدانِ أراضيهم الزّراعيّة؛ الأمرُ الذي يؤثّر على هُوِيّتهم الثقافيّة، ومواردِ معيشتهم المستدامة، معاً. فقد دمّر منجمُ ذهب لِيهير في بابوا غينيا الجديدة المواقعَ المقدّسة، وقلّص إلى حدٍّ كبير قدرةَ الليهيريّين على العيش عيشةَ كَفافٍ من خلال صيْدِ الطرائد.

ثالثاً، تشكو مجموعاتُ السكان الأصليّين من استبعادها غيرِ العادل عن عمليّة صنْع القرار؛ إذ عندما يتمّ التشاورُ بالفعل مع المجتمعات المحليّة، يكون ذلك في الغالب أدنى بكثيرٍ من المطلوب. وقد أخذ البنكُ الدّولي تلك المخاوفَ في الحسبان، فاستخدم منهجاً جديداً في دعمِ مشروعِ خطِّ الأنابيب بين تشاد والكاميرون [2]. وبموجب القانون، تقرَّر أن تُودَع المداخيلُ الصافية في حسابٍ خارج البلدين لضمانِ صدورِ بياناتٍ سنوية عن تدقيق الحسابات، ولتخفيفِ نسبة الفساد. بالإضافة إلى ذلك، تُخصَّص عشرةٌ بالمئة من العائدات لِـ «صندوقِ أجيالِ المستقبل». واتُّفِق على أن يكون ممثّلو المجتمعِ المدني وعددٌ من جماعات المعارَضة أعضاءً في مجلسٍ للرَّصد والمراقبة؛ وعلى أن يلتزم المشروعُ بسياساتِ البنك الدولي الوقائية بشأن التقييمات وإعادةِ التأهيل البيئية؛ كما خُطِّط لإنشاءِ متنَزَّهَيْن عامَّين جديدين، تعويضاً عن فقدانِ منطقةٍ حرِجيّةٍ صغيرة. ويُبرز المشروعُ خطواتٍ ابتكاريةً تقوم بها مؤسّساتٌ دولية لِبناء الأهليّةِ والشفّافية، ولضمانِ تقاسُمِ الفوائد وَفقاً للهدفِ المحدّد. لكنّ بعضَ المجموعات من السكان الأصليّين تعتقد بأن هذه الخُطَطَ لم تكن وافيةً؛ إذْ لم يُستخدَم في هذا المشروع سوى أقلّ من 5 بالمئة من شعب الباغيالي، المتأثّرِ بإنشاءِ خطّ الأنابيب. وتلقّوا مقابلَ ذلك تعويضاتٍ قليلةً، ولم يُنفّذ إلاّ القليلُ من المَرافق الصحيّة الموعودة [3]. وفي البلدان ذاتِ الهيكليات المؤسَّسيّةِ الضعيفةِ جداً، يواجه الشركاءُ في المشروع تحدّياتٍ رئيسيةً في التطبيق الفعّال للمشاريع المخطّطِ لها جيداً. غير أن هذا لا يعني وجوبَ توقُّف الاستثمارات؛ بل يعني، بدلاً من ذلك، وجوبَ بذلِ قدْرٍ أكبر من الجهود.

رابعاً، يشعر السكّانُ الأصليُّون بالخداع عندما تُختلَس مواردُهم الماديّة دون تعويضٍ كافٍ. فقد كان دورُ السكّان الأصليّين محدوداً جدّاً في منجمِ ذهبِ ياناكوشا بإقليم كاياماركا في البيرو (وهو مشروعٌ مشترك بين شركتَيْ تعدينٍ بيروفيّةٍ وأميركيّة، ومؤسّسةِ التمويل الدوليّة). كان من المفترض أن تذهب بعضُ العائدات الضريبيّة إلى السكّان الأصليّين، لكنّ هؤلاء تلقّوْا أقلّ مما وُعدوا به [4]. وفي الإكوادور، موطنِ واحدٍ من أكبرِ احتياطيّاتِ النفط المؤكّدة في أميركا اللاتينيّة، تدفع الشركاتُ نحو 30 مليون دولار من الضرائب لصندوقِ تنميةٍ خاصٍّ بالأمازون؛ لكنّ القليلَ منها يصل إلى المجتمعات الأصلية [5].

تُسلّط هذه القضايا الضوءَ على النّزاع بين السيادة الوطنيّة على الموارد وبين الحقوق الخاصّة للسكّان الأصليّين في مناطقهم، وفي الموارد المعدنيّة التي تحتوي عليها. على سبيل المثال، لا يمنح الدستورُ الإكوادوريّ أيَّ حقوقٍ لأبناءِ البلاد الأصليّين – «الهنود» – في النّفط والغاز الموجودَيْن ضمن مناطقهم. وفي حين أنّه ليس من الضروريّ أن تضمن الدساتيرُ مثلَ هذه الحقوق، فإن من الضروريّ أن يكون للسكّان الأصليّين رأيُهم بشأن استخدام الموارد الموجودة في مناطقهم.

المعارفُ التقليدية. تتسّم المعارفُ التقاليديةُ لمجموعاتِ السكان الأصليّين بالمِلكيّة الجماعيّة، التي لها أهميّةٌ روحيّة في بعض الأحيان؛ غير أن أنظمةَ المِلكيّة الفكريّة لا تعترف بالمِلكيّة الجماعيّة أو الأهميّة الرُّوحيّة للمعارف الثقافيّة. فالقوانينُ تحمي أعمالَ المؤلّفين أو المخترعينَ الأفراد الذين يمكن تحديدُهم، وتُبيّن كيف يمكن للآخرين استخدامُ أعمالهم. في البيرو، يعارض هنودُ الكوتشوا الاستغلالَ التجاريّ لمعارفهم التراثيّة، لكن ليس في وُسْعهم أن يفعلوا أيَّ شيءٍ يُذكر حيال ذلك. وفي نيوزيلندا، يعتقد الماوْري بعدمِ وجودِ حقٍّ تلقائيّ في استخدام معارفهم؛ حتى عندما تُكشف على الملأ - لأنّ الحقَّ يجب أن يُحدَّد جماعيّاً.

ثمّة خطرٌ أيضاً من منْحِ حقوقِ المِلكيّة الفكريّة على نحوٍ خاطئ، بحيث لا تحصل المجتمعاتُ؛ التي أنتجت المعارفَ، أو حفظَتْها، أو طوّرَتْها عبْر أجيالٍ عدّة؛ على تعويضٍ كافٍ عن استخدامها. فحتى يكون الابتكارُ مؤهّلاً للحصول على براءةِ اختراع، يتعيّنُ أن يفيَ بثلاثةِ معاييرَ صارمةٍ: يجب أن يكون مبتكَراً، وجديداً في نوعه، وذا منفعةٍ صناعيّة. وبما أنّ المعارفَ التقاليدية لا تفي بهذه المعايير دائماً، فإنّ نظامَ المِلكيّة الفكريّة الدوليّ لا يحميها بشكلٍ صريح. ويستطيع الباحثون الاستيلاءَ على المعارف التقاليدية، والتقدّمَ بطلبِ الحصول على براءةِ اختراع، زاعمين أنّهم ابتكروا منتَجاً جديداً؛ كما يمكن منْحُ حقوقِ النشر بشكلٍ خاطئ لِما تمّ الاستيلاءُ عليه.

ليس بالضرورةِ أن يكون اختلاسُ المعارف التقاليدية متعمَّداً. فقد ينشأ أحياناً من التعامُلِ الخاطئ مع هذه المعارف، باعتبارها جزءًا من المِلكية العامة؛ حيث لا تنطبق حمايةُ المِلكيّة الفكريّة. ونظراً لأنّ المعارفَ التقاليدية معروفةٌ عموماً داخل المجتمع المحلّيّ (وأحياناً خارجه)، فإنّها تتعرّض لوضْعِ اليد عليها دون دفعِ تعويضٍ للجماعات التي طوّرَتْها؛ أكثرَ مما تتعرّض له أنواعُ المِلكيّة الفكريّة الأخرى. ويرى مجلسُ سكّان الصّامي في اسكندنافيا أنّ مبدأ المِلكيّة العامة يتجاهل واجباتِه تجاه المجتمع المحلّيّ، حتى إذا كانت معارفُه معروفةً بشكلٍ عامّ.

تعترف «اتّفاقيّة التنوّع الأحيائي» بالمعارف التقاليدية على نحوٍ متغايرٍ مع نظامِ حقوقِ المِلكيّة الفكريّة العالميّ الذي تطبّقه المنظّمةُ العالميّة للمِلكيّة الفكريّة؛ ومع الاتفاقيّة بشأن الجوانب ذات العلاقة التجاريّة لحقوق المِلكيّة الفكريّة. فالمادّة الثامنة (ر) تنصّ على وجوبِ حِفاظ الفرقاءِ المتعاقدين على معارفِ المجتمعاتِ الأصلية والمحليّة، ومبتكراتِها. كما تسعى إلى التطبيق الأوسع للمعارف التقاليدية «بموافقةِ حاملي مثلِ هذه المعارف، ومشاركتِهم» وتشجّع «التقاسُمَ المُنصِف للمنافع». وتحفز المادّةُ العاشرة (ت) على «الاستخدام المعتاد للموارد الأحيائية بما يتماشى مع الأعراف الثقافيّة التقاليدية». وهكذا، فإنّ المسألةَ تتعلّق بإيجادِ طُرُقٍ للتوفيق بين أحكام العديد من أنظمة المِلكيّة الفكريّة الدوليّة بهَدفِ حمايةِ المعارف التقاليدية لمصلحةِ الجماعات الأصليّة، وتشجيعِ استخدامها الملائم ضمن المجتمع الأوسع.

لا يكمن الحلُّ في منْعِ تدفّق الاستثمارات، أو الحفاظِ على التقاليد إكراماً لها. فالتنميةُ البشريّة تهدف إلى توسيعِ خياراتِ الفرد

خياراتُ السياسات وتحدّياتُها لحماية الحقوق وتقاسُمِ المنافع

لا يكمن الحلُّ في منْعِ تدفّق الاستثمارات، أو الحفاظِ على التقاليد إكراماً لها. فالتنميةُ البشريّة تهدف إلى توسيعِ خياراتِ الفرد من خلال النموّ المحبِّذ للفقراء، ومن خلال الفُرَص الاجتماعيّة الاقتصاديّة المنصِفة داخل إطارٍ ديموقراطيّ يحمي الحرّيات. وسوف يتطلّب التعاملُ مع مخاوفِ السكّان الأصليّين سياساتٍ عالميّةً وقُطْريةً وتشارُكيّة، تُسهِم في تقدُّمِ أهداف التنمية البشريّة (الإطار 5.3).

لقد بدأت المؤسّساتُ الدوليّة فعلاً بالبحث عن سبُلٍ لتخفيفِ وطأةِ بعض تلك المشاكل. ففي سنة 2001، كلّف البنكُ الدولي لجنةً بمراجعةِ الصّناعات الاستخراجية، لتحديدِ كيف يمكن لمثلِ هذه المشاريع أن تساعد في خفْض الفاقة، وفي التنمية المستدامة. واستناداً إلى مناقشاتٍ مع حكوماتٍ، ومنظّماتٍ غيرِ حكوميّة، وقطاعاتٍ صناعية، واتحاداتٍ عمّالية، وهيئاتٍ أكاديميّة، أوصى التقريرُ الصادر سنة 2004 بالحُكم العامّ والتضامُنيّ لمصلحة الفقراء؛ وبسياساتٍ بيئيّةٍ واجتماعيّةٍ فعّالة، واحترامِ حقوقِ الإنسان. وكانت الجمعيّةُ العامّة في المنظّمة العالميّة للمِلكيّة الفكريّة

الإطار 5.3

الشركاتُ الخاصّة والسكّانُ الأصليّون يستطيعون العملَ معاً من أجل التنمية

هل تستطيع الشركاتُ الخاصّةُ أن تعمل بصورةٍ تعاونيّة مع السكّان الأصليّين، وتحقّقَ الربح من جرّاء هذا التّعاون؟ نعم، وفي ما يلي أمثلةٌ على ذلك.

إقليم بيلبارا، أستراليا

منذ أواسطِ الستينات، تُصدِّر شركةُ هامرسلي آيرون المحدودةُ خامَ المعادن من هذا الإقليم الغنيّ بالموارد الطبيعيّة. وفي حين يبقى السكّان الأصليّون متركّزين في بلداتٍ تعتمد على المساعدة الاجتماعيّة، تسبّبت حاجةُ الشركة إلى العمالة الماهرة في تدفّقٍ كثيف لأشخاصٍ من غير السكّان الأصليّين إلى المنطقة. بدأت مجموعاتُ السكّان الأصليّين تحتجّ على تطويرِ مناجمَ جديدةٍ، وطالبت بإجراءِ نقاشٍ حول أنشطة الشركة في الأراضي المُتوارَثة. وفي سنة 1992، أنشأت شركةُ هامرسلي وحدةَ التدريب والارتباط الخاصّةَ بالسكّان الأصليّين لتأمين التدريب على العمل، وزيادةِ تنمية الأعمال في المنطقة، وتحسينِ البنية التحتيّة والظروف المعيشيّة، والحفاظِ في الوقت نفسه على تراثِ السكّان الأصليّين وثقافتِهم. وبحلول سنة 1997، وقّعت شركةُ غومالا للسكّان الأصليّين اتفاقيّاتٍ لمشاريعَ مشتركةٍ مع شركة هامرسلي تعمل على تطويرِ مناجمَ جديدة؛ حيث يتلقّى الرجالُ من السكّان الأصليّين تدريباً على تشغيل الآلات، وتتعاقد الشركةُ مع المجتمعات المحليّة لتقديم الخدمات. وسوف تساهم شركة هامرسلي بأكثرَ من 60 مليون دولار أستراليّ لتحقيق هذه الغايات.

مشروع راغلان، كندا

بعد اتفاقيّة سنة 1975 لتسويةِ قضايا مِلكيّة الأراضي في شمال كيبيك بين مجموعات السكان الأصليّين والحكومتين المحلية والفدراليّة، تلقّى الإنُويت تعويضاً ماليّاً لإنشاءِ شركة ماكيفيك كصندوقٍ ماليٍّ تراثيّ. في عام 1993، وقّعت شركةُ ماكيفيك مذكّرةَ تفاهُمٍ مع شركة فالكونبريدج المحدودة (عُرِفت لاحقاً باسْم اتفاقيّة راغلان) لضمان الحصول على الفوائد من مشاريع التعدين المزمَع إقامتُها في المنطقة؛ شاملةً حصولَ الإنويت على الأفضليّة في التوظيف، والتعاقُد، وتقاسُمِ الأرباح، والمراقبةِ البيئيّة. وستدفع فالكونبريدج ما يُقدّر بسبعين مليون دولار كنديّ إلى صندوق الإنويت على مدى 18 عاماً. وقد حُدّدت المواقعُ الأثريّة أيضاً وعُيّنت كمناطقَ يُمنع التعدينُ فيها؛ كما ضُمِنت حقوقُ عمّالِ الإنويت في الصيّد خارج موقع راغلان.

منجم ردْ دُغْ، الولايات المتحدة

في سبعيناتِ القرن العشرين، نجح شعب الإنُويّات في شمال غرب ألاسكا في منْع شركة كومينكو من استغلال رواسبِ الزّنك والرَّصاص في موقع ردْ دُغ. وبعد سنواتٍ عدّة من المفاوضات، وقّعت الجمعيّةُ الأهليّة لشمال غربِ ألاسكا وشركةُ كومينكو اتفاقيّةً عام 1982 للسّماح بالبدء في التعدين. وافقت الشركةُ على تقديمِ تعويضٍ لشعبِ الإنُويّات من خلال حقوقِ الملكيّة، وإدخالِ ممثّلين للجمعيّة الأهليّة في لجنةٍ استشاريّة، وتشغيلِ السكّان الأصليّين، وحمايةِ البيئة. وبدلاً من الضرائب، يُنفِق منجمُ ردْ دُغْ 70 مليون دولار في مقاطعةِ الشمال الغربيّ القُطبيّة على مدى 24 عاماً. وبحلول سنة 1998 كانت شركة كومينكو قد استثمرت ثمانيةَ ملايين وثمانمئة ألف دولار في التدريب التقنيّ، المخصّص بأكمله تقريباً لمساهِمي الجمعيّة الأهليّة الذين وُظِّفوا في المشروع. وراقبت الجمعيّةُ الأهليّة لشمال غربِ ألاسكا أيضاً التأثيرَ الحاصل على أنشطة العيش، والجهودَ القسْريّة لخفضِ تدفّقِ السوائل المنبعِثة على الأنهر الصغيرة؛ كما حافظت شركةُ كومينكو على جداول عملٍ مرِنة تُتيح للموظّفين من الإنويّات متابعةَ طريقةِ عيشهم التقليديّة.

المصدر: International Council on Metals and the Environment 1999.

قد أنشأت في أكتوبر/تشرين الأول عام 2000 لجنةً حكوميّةً دوليّة للمِلكيّة الفكريّة والموارد الوراثيّة والمعارف التقليدية والفنون الشعبيّة؛ وتعمل حالياً على مراجعةِ آليّاتِ حمايةِ المعارف التقليدية، وعلى زيادةِ مشارَكة السكّان الأصليين، في الوقت نفسه.

ينبغي للدّول والمؤسّسات الدوليّة أن تتعاون من أجل تغيير القواعد الدوليّة والقوانين القوميّة بأساليبَ تأخذ مخاوفَ السكّان الأصليين في الحسبان، وتعطيهم حصّةً حقيقية في تدفّق الاستثمارات والأفكار والمعارف. ولا بدّ لذلك من ثلاثةِ إجراءاتٍ جوهرية، هي:

- الاعترافُ الصريح بحقوق السكّان الأصليين في مِلكيّتهم المادّية والفكريّة.
- لزومُ استشارةِ مجتمعاتِ السكان الأصليّين ومشاركتِها من أجل استخدام الموارد، وبالتالي ضمانُ الموافقة المستنيرة.
- تدعيمُ إمكانات المجتمعات عبْر تطويرِ استراتيجيّاتٍ لِتقاسُم الفوائد.

ويجب سحبُ القروض المقدّمة إلى الشركات أو البلدان من أجل مشاريعَ تستولي على المِلكيّة بطريقةٍ خاطئة، كما ينبغي إبطالُ براءاتِ الاختراع التي مُنحت إلى آخرين اختلسُوا المعارفَ التقاليدية.

الاعترافُ بالحقوق. توجد في كثيرٍ من الدّول قوانينُ تعترف بحقوق السكّان الأصليين في مواردهم. ففي تقريرٍ صادرٍ عام 2002، رأت اللجنةُ البريطانيّة لحقوق المِلكيّة الفكريّة أنّ ثمّة حاجةً إلى قانونٍ قوميّ يتعامل مع الظروف المحدّدة. وثمّة قوانين في الفيليبين تتطلّب الموافقةَ المستنيرة للوصول إلى أراضي الأجداد والمعارف التقاليدية، كما تسلتزم التقاسُمَ المنصِف للمنافع. ويُعزّز القانونُ الغواتيماليّ الاستخدامَ الأوسع للمعارف التقاليدية والتعبيرات الثقافيّة، بوضعها تحت الحماية. وتعترف بنغلادش والفيليبين وبلدانُ الاتّحاد الإفريقيّ بالأعراف المعتادة للجماعات، وبالحقوق المستندة إلى الجماعات في الموارد الأحيائية وما يرتبط بها من معارفَ تقاليدية.

طلبُ المشاركة والاستشارة. ليس إشراكُ المجتمعِ المحليّ في صنْع القرارِ ديموقراطيّاً فحسْب، بل إنّه يوفّر الضمانةَ أيضاً ضدّ عرقلة المشاريع مستقبلاً. فبَعد التعلّم من منجم يناكوتشا، أشرك منجمُ أنتامينا للزّنك والنحاس في البيرو مجتمعاتِ السكان الأصليّين في صنْع القرار عند بداية العمليّات في سنة

2001. لكنّ الاستشاراتِ يجب أن تكون ذاتَ مغزًى؛ وهو ما يتطلّب تحديداً دقيقاً للمجموعات المتأثِّرة، وتوفيرَ معلوماتٍ كاملة عن التكاليف المحتملة للمشروع، ومنافعه.

ويمكن للاستشارات أن تحُول أيضاً دون الاستيلاء على الموارد الوراثيّة والمعارف التقليدية. وتطالب بلدانٌ اليوم بالإعلان عن مصدرِ النباتات وغيرها من الموادّ الوراثيّة، قبل منْح براءاتِ الاختراع؛ كما أن المجتمعاتِ الأنديّة وكوستاريكا والهند، إلى جانب مجتمعاتٍ وبلدانٍ أخرى، تُدرِج هذا الشّرطَ في القوانين والأنظمة.

غالباً ما يكونَ توثيقُ المعارف التقاليدية ضرورياً لحمايتها، كما يجري في «المكتبةِ الرَّقميّة للمعارف التقاليدية في الهند»، وفي مشروعٍ مشابهٍ في الصين. ويوجد في جمهورية لاوس الديموقراطية الشعبية مركزٌ لموارد الأدوية الشعبيّة. وفي أفريقيا، حيث الكثيرُ من المعارف التقاليدية شفهيّة، يمكن أن يُقلِّل التوثيقُ احتمالاتِ استغلالِ المعارف من دون مقابل؛ لكنّ بعض السكّان الأصليِّين في أميركا اللاتينيّة قلقون من أن التوثيقَ يُسهّل الاستغلالَ بتَيسيرِ الوصول إلى معارفهم؛ غير أن التوثيقَ لا يُضِرّ بالحقوق، لأنه يحفظ المعارفَ بصيغةٍ مكتوبة ويَحُول دون ادّعاءِ الآخرين بأنّها لهم. وتحتفظ المنظّمةُ العالميّة للمِلكيّة الفكريّة بموقعِ بحثٍ على الإنترنت لقواعدِ بياناتِ الموارد التقاليدية والوراثيّة، وسجِلاّتِها، يستخدمه فاحصو براءاتِ الاختراع. وربطت المجموعةُ الاستشاريّة للبحوث الزراعيّة الدوليّة معلوماتِها بهذا الموقع، كما ساهمت الهند بقاعدةِ بياناتها لِفحْص التراث الصحيّ.

تقاسُم الفوائد. إنَّ فُرَصَ تقاسُمِ المنافع في الصناعات الاستخراجيّة واسعةٌ؛ بما في ذلك التعليمُ، والتدريب، والاستخدامُ التفضيليّ للسكّان الأصليِّين، والتعويضُ الماليّ، وفُرَصُ العمل، والالتزاماتُ البيئيّة. ففي بابوا غينيا الجديدة، حيث تمتلك مجتمعاتُ الأصليِّين 97 بالمئة من الأرض، ساعدت المشروعاتُ التعدينيّةُ الصغيرة في التخفيف من وطأة الفقر. وفي منجمِ بُولولو، سمح الإقفالُ المخطَّطُ بشكلٍ جيّد لشركةِ التعدين باستخدام بنْيتِها التحتيّة لتطويرِ مشجَرةٍ للأخشاب ـ لا تزال قابلةً للنموّ ماليّاً بعد 35 سنةً على إقفال المنجم [6]. وقد حقّقت الشركاتُ في بلدانٍ أخرى نجاحاتٍ عبْر إشراكِ المجتمعات المحليّة في صنْع القرار، وفي تقاسُمِ المنافع.

فيما تتواصل المفاوضاتُ المتعدّدةُ الأطراف بشأن حماية المعارف التقاليدية ضمن نظامِ حقوق المِلكيّة الفكريّة، بدأت بلدانٌ تكتشف سُبُلاً لاستخدامِ الأنظمة القائمة كي تُحقِّق ذلك (الإطار 5.4). فالتصاميمُ الصناعيّة تحمي السجّادَ وأغطيةَ الرأس

غالباً ما يكون توثيقُ المعارف التقاليدية ضرورياً لحمايتها

الإطار 5.4

اسْتخدامُ حقوقِ المِلكيّة الفكريّة لحمايةِ المعارفِ التقاليديّة

لا يعني احترامُ المعارف التقاليديّة منْعَها عن العالم، بل يعني استخدامَها بأساليبَ تُفيد المجتمعاتِ التي استُمِدَّت منها.

لا تشمل قوانينُ حقوق المِلكيّة الفكريّة في أستراليا المعارفَ التقاليديّة، لكنَّ شهاداتِ العلاماتِ التجاريّة تُستخْدَم لتحديد المنتجات أو الخدمات التي يوفِّرها أصحابُها من السكّان الأصليّين، وتوثيقها. وفي قضيّة ميلبورُورُو سنة 1995 ـ حيث أعيد إنتاجُ تصميماتٍ للسكّان الأصليّين على السجّاد دون موافقةٍ مسبّقة ـ قضَت محكمةٌ أستراليّة بأنّ «الضَّرر الثقافي» حدث نتيجةَ انتهاكِ العلامة التجاريّة، ومنحت [المتضرِّرين] تعويضاً مقدارُه سبعون ألف دولار أستراليّ (WIPO 2003c). وفي قضيّة بولون سنة 1998، وجد حكَمٌ إحدى المحاكم أنّ المرءَ من السكّان الأصليّين مَدينٌ بالتزاماتٍ ائتمانيّة أمام مجتمعه، ولا يستطيع استغلالَ فنون الأصليّين خلافاً لقانون العُرْف في المجتمع المحلّيّ.

تُستخدم العلاماتُ التجاريّة في كندا لحماية الرموز التقاليديّة، بما في ذلك المنتجاتُ الغذائيّة والملابسُ والخدماتُ السياحيّة التي تديرها «الأممُ الأولى». ويحمي قانونُ حقوق النشْر المبتكراتِ المبنيةَ على التقاليد؛ مثلَ النُّقوش على الخشب، والأغاني، والمنْحوتات. وفي سنة 1999 استخدمت أمّة سْنُونيمكسو الأولى قانونَ العلامات التجاريّة لحمايةِ عشرةِ نُقُوشٍ صخريّةٍ دينيّة من الاستنساخ غيرِ المرخَّص به، ولمنْعِ بيْعِ السِّلَع التي تحمل هذه الصور.

وقد اعترفت بلدانٌ أخرى صراحةً بالمعارف التقاليديّة، وبالأنظمةِ القانونيّة القائمةِ على الأعراف؛ حيث تحتفظ غرينلند بالتراث القانونيّ للإنُويت ضمن حكومةِ الحُكم المحليّ. وطوال المئةِ والخمسين سنةً الماضية، وثّقت أدبيّاتُ الإنُويت التراثَ الثقافيّ؛ الذي يُعامَل باعتباره تراثاً متميِّزاً بفاعليةٍ مستمرّة وغيرَ محصورٍ بالنواحي التقاليديّة فحسب. وتحظى التعبيراتُ التقاليديّةُ والحديثة على السّواء بالاحترام، وتتمتّع بحمايةٍ متساوية بمُوجب القانون.

تتعلّق حالةٌ أكثرُ شهرةً بشعْبِ السّان، البُشْمَن/الأدغاليين، في جنوبِ القارّة الأفريقيّة، إذ لاحظ عالِمُ أنثروبولوجيا في سنة 1937 أنّ السّان يأكلون صَبّارَ «هُوديا» لتجنُّبِ الجوع والعطش. واستناداً إلى هذه المعرفة، منح مجلسُ جنوبِ أفريقيا للبحوث العلميّة والصناعيّة عام 1995 براءةَ اختراعٍ للعنصرِ الكابتِ للشَّهيّة في صَبّار «هوديا» (P75). وبحلول سنة 1998، ارتفعت العائداتُ من رسمِ الإجازةِ لِتطوير هذا العنصر (P75)، وتسويقِه كَعَقّارٍ مُتحَفّف، إلى اثنين وثلاثين مليون دولار (Commission on Intellectual Property Rights 2002).

وعندما ادّعى السّانُ بالقرْصنة الأحيائية، وهدّدوا باتخاذِ إجراءٍ قانونيّ في سنة 2002، وافق مجلسُ جنوب أفريقيا للبحوث العلميّة والصناعيّة على تشارُكِ حقوق المِلكيّة المقبلة مع السّان.

من الممكن أن يحدث الاعترافُ بالثقافة التقاليديّة على المستوى الإقليميّ أيضاً. فالبنْد 136 (خ) من القرار 486 لِلَجنةِ المجموعةِ الأنديّة تنصّ على أنّ الرّموزَ يمكن ألاّ تُسجَّل كعلاماتٍ تجاريّة؛ إذا كانت مؤلّفةً من أسماءِ مجتمعاتٍ أصليّة، أو أفروأميركيّة، أو محليّة. واستخدمت الحكومةُ الكولومبيّة البند 136 (ج) لرفضِ طلبٍ بِتسجيلِ مصطلح «تايرونا»؛ مشيرةً إلى أنّه تراثٌ للبلاد لا يُقدّر بِثَمن ـ وكان التايرونيُّون من سكّان الأراضي الكولومبيّة في الحقبة ما قبلَ الهِسْبانيّة.

المصدر: Commission on Intellectual Property Rights 2002; WIPO 2003c.

في كازاخستان، والإشاراتُ الجغرافيّة تحمي المشروباتِ الكحوليةَ وأنواعَ الشاي في فنزويلا وفيتنام؛ كما تُستخدَم حقوقُ النشر والعلاماتُ التجاريّة للفنون التراثيّة في أستراليا وكندا. وقد عادت هذه الإجراءاتُ في كثيرٍ من الحالات بفوائدَ ماليّةٍ على المجتمع المحليّ أيضاً. وتُركّز المباحثاتُ في المنظّمة العالميّة للملكيّة الفكريّة على كيفيّةِ تتميمِ قوانين الملكيّة الفكريّة بمناهجَ قُطْريةٍ فريدة. ويتصوّر أحدُ المقترحات - وهو منهجُ المسؤوليّة التعويضيّة - منْحَ الحقوق لكلٍّ من صاحبِ براءةِ الاختراع ومالكِ المعرفةِ التقليدية. وفي حين يتعيّن على صاحبِ براءةِ الاختراع السَّعيُ إلى الحصول على إجازةٍ لاستخدامِ موردِ المعرفة التقليدية، يكون للمالك أيضاً الحقُّ في الاتّجار بالاختراع الحائزِ على البراءة، بعد دفْعِ الجُعالة إلى صاحبِ براءة الاختراع. وتتجنّب هذه الآليّةُ تقييدَ التقدّم العلميّ، وتجعل لتقاسُمِ المنافعِ أهميّةً اقتصاديّة.

يمكن للعَوْلمة أن توفّر الاعترافَ بالسكّان الأصليّين الذين طوّروا مواردَهم على مَرّ القرون

عبْر تعزيزِ تدفّقِ الاستثمارات والمعارف، يمكن للعَوْلمة أن توفّر الاعترافَ بالسكّان الأصليّين الذين طوّروا مواردَهم على مَرِّ القرون؛ لكنّ القواعدَ القُطْرية والدوليّة للتجارة والاستثمار العالميَّيْن يجب أن تَحسَب حساباً للحساسيّات وحقوقِ ملكيّة السكّان الأصليّين المتعارَفِ عليها. ويمكن التوصّلُ إلى احترامِ الهُويَّة الثقافيّة، وتعزيزِ العدالة الاجتماعيّة الاقتصاديّة، من خلال المشاركة وتقاسُمِ المنافع؛ ما دام أنّ القرارات تُتّخذ بشكلٍ ديموقراطيّ - من قِبَل الدّول، والشركات، والمؤسّسات الدوليّة، والسكّان الأصليين.

تدفُّقُ السِّلع الثقافيّة - توسيعُ الخيارات من خلال الإبداع والتنوّع

في أثناء العدّ التنازليّ لجولةِ الأورغواي من المفاوضات التجاريّة المتعدّدة الأطراف سنة 1994، تمكّنت مجموعةٌ من المنتجين السينمائيّين والممثّلين والمخرجين الفرنسيّين من إقحامِ شرْط «الاستثناء الثقافي» في القواعد التجاريّة؛ مستبعِدةً السينما وغيرَها من السِّلع السَّمْعيّة البَصَريّة من أحكامها. وقد أقرّ هذا الشّرْطُ الطبيعةَ الخاصّة للسِّلع الثقافيّة كسِلَعٍ يُتّجر بها. ووفّر نصُّ جولة الأورغواي سابقةً للاتفاقيّات التجاريّة الأخرى في السماح للبلدان بإعفاء السِّلع الثقافيّة من الاتفاقيّات التجاريّة، وتبنّي سياساتٍ لحماية مثلِ هذه الصناعات في الوطن؛ كما أُدخِلت بعضُ الاستثناءات للاتّجار بالسِّلع الثقافيّة في اتّفاقيّةِ التجارة الحرّة لأميركا الشماليّة عام 1994. وإبّان المناقشاتِ الحادّة التي جرت بشأن اتفاقيّة الاستثمارات المتعدّدةِ الأطراف في منظّمة التعاون والإنماء الاقتصاديّ عام 1998، كان الاستثناءُ الثقافيّ واحداً من أكثر المسائل الخِلافيّةِ حدّةً، الأمرُ الذي دفع إلى انهيار المفاوضات (الإطار 5.5).

خلال الاجتماعاتِ التحضيريّة المنعقدةِ في كانكون، استعداداً لجولةِ الدَّوْحة سنة 2003، أشارت التقاريرُ إلى تعثُّر المفاوضات بسبب «قضايا سنغافورة» - تسهيل التجارة، والشفّافيّة في المشتريات الحكوميّة، والتجارة والاستثمار، والتجارة والمنافسة [7]. وكانت الولاياتُ المتحدة قد طلبت تجميدَ تمديدِ الاستثناء الثقافيّ لتجنُّب إدخال الأنشطة السمعيّة البصريّة المتعلّقة بالإنترنت في المفاوضات. وواجه الاجتماعُ الوزاريّ لمنطقة التجارة الحرّة في الأميركتين، المنعقدُ في ميامي في نوفمبر/ تشرين الثاني 2003، تحدّياتٍ مماثلةً بالنسبة إلى السِّلع الثقافيّة، ولم يتمّ التوصّلُ إلى اتفاقيّةٍ واضحة.

لذا، فقد أصبح اعتبارُ السِّلع الثقافيّة كأيّ سِلعةٍ تجاريّة أخرى، أو مَنْحُها استثناءً، مسألةً تُثير خلافاتٍ حاميةً في المفاوضات التجاريّة الدوليّة. وتبقى المواقفُ مستقطَبةً بين مَن يَعتبر المنتجاتِ الثقافيّةَ تجاريّةً مثلَ التفّاح أو مقابضِ الأبواب، وبالتالي يجب أن تخضع لكلّ قواعد التجارة الدوليّة، وبين مَن يرى أنّ المنتجاتِ الثقافيّةَ أصولٌ تنقل قِيَماً وأفكاراً ومغزًى؛ وإذاً فإنها تستحقّ معاملةً خاصّة.

الإطار 5.5

النّقاشُ حول السِّلع الثقافيّة، والإخفاقُ التام للاتفاقيّة المتعدّدة الأطراف بشأن الاستثمارات

بعد «جولة الأورغواي» من المفاوضات التجاريّة التي انتهت في سنة 1994، أرادت بلدانٌ معيَّنة وضْعَ آليّةٍ لتحرير تدفُّق الاستثمارات العالميّة، وتنظيمِها، وفرْضِها؛ الأمرُ الذي مهّد الطريقَ في سنة 1998 للاتفاقيّة المتعدّدة الأطراف بشأن الاستثمارات. وكان الهدفُ من ذلك إنشاءَ إطارٍ تنظيميٍّ أحاديّ يحلُّ محلَّ ما يقرب من 1600 اتفاقيّةِ استثمارٍ ثنائيّة. وكانت الاتفاقيّةُ المتعدّدة الأطراف بشأن الاستثمارات تتوخّى، إلى جانبِ شروطِها الأخرى، إدخالَ مبدأ «المعاملة القوميّة» غيرِ التمييزيّ في قوانين الاستثمار والمستثمرين الأجانب؛ ومن ثمَّ يتوقّف بلدٌ المنشأ عن كونه أحدَ العوامل عند تطبيق قوانين الاستثمار والتجارة في الخدمات، لوقْفِ التمييز ضدّ الاستثمار الأجنبيّ، وتسهيلِ تدفّقاته.

ولكن إبّان التفاوضِ حول الاتفاقيّة المتعدّدة الأطراف بشأن الاستثمارات داخل منظّمة الإنماء والتعاون الاقتصاديّ، أدخل عددٌ من البلدان استثناءاتٍ وتحفّظاتٍ أضعفت المبادَرة. فقد قدّمت فرنسا أحكاماً خاصّةً بالصناعات الثقافيّة، بسبب قلقها من تأثير الاتفاقيّة المتعدّدة الأطراف بشأن الاستثمارات على الصناعات الثقافيّة، وخوفِها من فقدان المجال لإعانة الصناعات الوطنيّة أو حمايتها؛ وكان ردّ الفعل حادّاً وعدائيّاً، لا سيما من قِبَل الوفد الأميركيّ. غير أنّ المجموعاتِ اللاّحكوميّةَ في أستراليا وكندا والهند ونيوزيلندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة انضمّت إلى حملةِ الحكومة الفرنسيّة المناهضة للاتفاقيّة، مدفوعةً بعددٍ من الاعتراضات على المفاوضات، بما في ذلك معاملةُ السِّلع الثقافيّة مثْلِ أيّ سلعةٍ تجاريّة أخرى. لذا، انهارت المبادرةُ بعدما أظهرت مقدارَ ما تثيره هذه المسائلُ من نزاعات، وفرضت تعقيداتٍ على المحادثات المقبلة بخصوص التجارة في الخدمات والاستثمار التي تؤثّر في التنوّع الثقافيّ للبلدان.

المصدر: UNESCO 2000b, 2000c; Public Citizen 2004.

لماذا احتشد الدعمُ الشعبيّ خلف الاستثناء الثقافيّ؟

عبّأ الاستثناءُ الثقافيّ دعماً شعبيّاً بحيثُ وجد السياسيّون أنّ من الصعب عليهم تجاهُلَه. فالاستثناءُ الثقافيّ يُثير مخاوفَ الناس من أن تجرف القوى الاقتصاديّةُ للسوق العالميّة ثقافاتِهم القومية، وتُهدّد هويّاتِهم الثقافيّة. ويخشى أشدُّ مناصري الاستثناء الثقافيّ تطرُّفاً من أنّ الأفلامَ والبرامجَ التّلفازيّة الأجنبيّة سوف تنشر الثقافة الأجنبيّة، وفي نهاية الأمر تَطمس الثقافاتِ والقِيَمَ التقاليديةَ المحلّية.

لا شكَّ في أنّ القوميةَ المُغالية، وشدَّةَ التمسّك بالتقاليد، والمنفعةَ الاقتصاديّة، تحفز الكثيرين ممن يدعُون إلى حظْرِ المنتجات الأجنبيّة؛ لكن هل هناك مخاوفُ ممن يتنبّؤون بأنّ تضييقَ الخيارات الثقافيّة أمرٌ مُبرَّر؟ في الواقع، أنّ تدفّقاتِ المنتجات الأجنبيّة تُوسّع الخياراتِ الثقافيّةَ ولا تُضعِف بالضرورةِ الالتزامَ بالثقافة القومية. فالمراهقون في كلِّ أنحاء العالم يستمعون إلى أغاني الرَّاب، لكنّ ذلك لم يعنِ موتَ الموسيقى الكلاسيكيّة أو تقاليدِ الموسيقى الشعبيّة المحليّة؛ كما أن محاولاتِ حجْب التأثيرات الخارجيّة لم تلقَ سوى نجاحٍ محدود. فجمهوريّةُ كوريا لم تبدأ بالرَّفع التدريجيّ لِحظرٍ دام نصفَ قرن على الموسيقى والأفلام اليابانيّة إلا في سنة 1998؛ ومع ذلك، فمن المرجّح جدّاً أنّ الكوريّين كانوا قادرين على الوصول إلى الثقافة الشعبيّة اليابانيّة؛ وبخاصّةٍ الرسومُ المتحرّكة و«المانغا»، المجلاّتُ القصصيةُ المصوَّرة للأطفال؛ قبل وقتٍ طويل من تخفيف الحظر. فتقييدُ التأثير الخارجيّ لا يُعزّز الحريّةَ الثقافيّة، لكن ذلك لا يعني أنّ السِّلَع الثقافيّة ليست مختلفةً بطريقةٍ ما عن السِّلَع التجاريّة الأخرى.

لِمَ السِّلَعُ الثقافيّة مختلفة؟ تنقل السِّلَعُ الثقافيّة أفكاراً ورموزاً وأساليبَ معيشة؛ وهي جزءٌ أصيلٌ من هُويَّة المجتمع المحليّ الذي يُنتجها؛ وليس هناك أيُّ خلافٍ يُذكر على أنّ المنتجاتِ الثقافيّةَ تحتاج إلى بعضِ الدعم العامّ لكي تزدهر. لذا، تنتشر الإعاناتُ للمتاحف، وفِرَقِ الباليه، والمكتبات، وغيرها من المنتجات والخدمات الثقافيّة؛ وتلقى القبولَ في كلِّ اقتصادياتِ الأسواق الحرّة.

يَكمن الخلافُ في ما إذا كانت الأفلامُ والمنتجاتُ السَّمْعيّةُ البَصَريّة سِلَعاً ثقافيّة أو مجرّدَ تسلية. وفي حين يُمكن النقاشُ حول ما إذا كانت للسينما أو البرامج التلفازيّة قِيَمٌ فنيّةٌ أصيلة، يتّضح أنّها سِلَعٌ ثقافيّة؛ من حيث أنّها رموزٌ لِطُرُق الحياة. فالأفلامُ والمنتجاتُ السَّمْعيّة البَصَريّة موصِلاتٌ قويّة لأساليب المعيشة، وتحمل رسائلَ اجتماعيّةً (أُنظُر المَعْلَم 5.1)؛ ويمكن أن يكون لها تأثيرٌ ثقافيّ قويّ، بل إنّها تلقى المعارضةَ تحديداً بسبب تأثيرها على الخيارات المتعلّقة بالهُوِيَّة[8].

لماذا تحتاج السِّلَعُ الثقافيّة إلى دعْم؟ تتعلّق الأسبابُ الداعيةُ إلى التدخّل العامّ، بطريقةِ استخدامِ السِّلَع الثقافيّة وإنتاجها. ويوفّر كلا الأمرين ميزةً للاقتصاديات والصناعات الكبيرة التي تستطيع الوصولَ إلى مصادرَ ماليّةٍ كبيرة، ويؤدّيان إلى تدفّقاتٍ غير متماثِلة للأفلام والبرامج التلفازية (الرَّسم 5.1)[9].

- **السِّلَع الثقافيّة، سِلَعٌ تجريبيّة.** تُستهلَك المنتجاتُ الثقافيّة من خلال الخبرة: فنظراً للطبيعة الذاتيّة لهذه السِّلَع، لا يعرف المستهلكون إذا كانوا سيُحبّون السِّلعةَ إلا بعد استهلاكها. لذا، لن تعكس الأسعارُ جودةَ المنتَج، أو الرِّضا الذي يمكن أن تُوفّره للمستهلك. فحملاتُ التسويق، والدعايةُ، والمراجعاتُ التجاريّة - المضخَّمَةُ بالحديث الشفهيّ - هي المصادرُ الرئيسيّة للمعلومات؛ مما يمنح المنتجين أفضليّةً كبيرة، وتحكّماً أكبرَ بمصادر التسويق والتوزيع. وسيتعيَّن على الكثيرين من المنتجين الأصليّين أن يكافحوا للوصول إلى السوق، لا سيّما المنتجين الذين يعملون من البلدان النامية.

أصبح اعتبارُ السِّلع الثقافيّة كأيّ سِلعةٍ تجاريّة أخرى، أو مَنْحُها استثناءً، مسألةً تُثير خلافاتٍ حاميةً

الرسم 5.1 **أكثرُ الأفلامِ دخْلاً على الإطلاق في شبابيك التّذاكر على المستوى الدّولي (غير الولايات المتحدة) كانت أفلاماً أميركية، إبريل/نيسان 2004**

المرتبة	أفلام أميركية	السنة	بلد المنشأ	مجموع إجمالي الإيرادات (ملايين الدولارات)
1	تايتانك	1997	ولايات متحدة	1,235
2	سيّدُ الخواتم : عودةُ الملك	2003	ولايات متحدة	696
3	هاري بُوتَر وحَجَرُ السّاحر	2001	ولايات متحدة	651
4	هاري بُوتَر وحُجْرةُ الأسرار	2002	ولايات متحدة	604
5	سيّدُ الخواتم : البُرْجان	2002	ولايات متحدة	581
6	الحديقةُ الجُورَاسيّة	1993	ولايات متحدة	563
7	سيّدُ الخواتم : صُحبةُ الملك	2001	ولايات متحدة	547
8	إيجادُ نيمو	2003	ولايات متحدة	513
9	عيدُ الاستقلال	1996	ولايات متحدة	505
10	حربُ النّجوم : الحلقةُ الأولى : الخطرُ المَوهُوم	1999	ولايات متحدة	491
44	سنتو شيهيرو نوكا ميكاكوشي (رحلة شيهرو)	2001	اليابان	254
69	ذي فُلّ مونْتي (حيث كلُّ شيءٍ ممكنٌ)	1997	مملكة متحدة	211
86	أربعةُ أعراس، وجِنازة	1994	مملكة متحدة	191
96	يوميّات بْريدْجيت جُونز	2001	مملكة متحدة	183

المصدر : The Internet Movie Database 2004

- **يمكن للمنتجين الكبار أن يستفيدوا من اقتصاديّات الإنتاج الواسع النطاق.** في هذه الأسواق، يُعاقَب المنتجون الصغارُ، والأقلُّ قدرةً على التمويل الجيّد، لأنّهم لا يتمتّعون باقتصاديّاتِ الإنتاج الواسع النطاق الذي يميّز الكثيرَ من الصناعات الثقافيّة، وبخاصّةٍ الأفلامُ وغيرُها من المنتجات السَّمعيّة البَصَريّة[10]. فكلفةُ صناعةِ الفيلم السينمائيّ لا تتغيّر سواءٌ عُرض مرّة واحدة أو ملايين المرّات. وكلما عُرض أكثر، ارتفعت عائداتُه. وعندما يصل الفيلمُ إلى سوقٍ كبيرة - بفضْلِ الطلبِ المحليّ الكبير، وانتشارِ فهْمِ لغة الفيلم، والحملاتِ الدعائيّة القويّة - فمن المرجّح أن يلاقي نجاحاً دوليّاً. وينطبق الأمرُ نفسُه على السِّلع الثقافيّة الأخرى. فالبلدانُ والشركات التي لديها نفوذٌ ماليٌّ أكبر تستطيع الاستفادةَ من اقتصاديات الإنتاج الواسع النطاق؛ من خلال استحواذها على الأسواق الكبيرة، والتمتّع بمزاياها الحصريّة في الأسواق التي يوجد فيها قليلٌ من كبار المنتجين الآخرين (الجدول 5.2).

يمكن أن تَضعُف المنتجاتُ الثقافيّة والأنشطةُ الخلاّقة، ويتراجعَ التنوّع، إذا ما تُرِك أمرُها للسّوق

خياراتُ السياسات والتحدّيات. الحمايةُ أم الترويج؟

لهذه الأسباب، يمكن أن تَضعُف المنتجاتُ الثقافيّة والأنشطةُ الخلاّقة، ويتراجعَ التنوّع، إذا ما تُرِك أمرُها للسّوق. فما هو الحلّ؟ الحمايةُ الثقافيّةُ والحِصص، أم إعاناتُ الإنتاج؟

الحماية. كما رأت **تقارير التنمية البشريّة** السابقة، فإنّ زيادةَ الحواجز لِخفْض تدفّقِ الواردات يمكن أن يثير المشاكل؛ وهو استنتاجٌ ينطبق على الاتّجار بالسِّلع الثقافيّة أيضاً. فالحواجزُ التجاريّة التي تهدف إلى خفْض الواردات أو منْعها، تُفشِل توسُّعَ التنوّع والخيارات. ومع ذلك، حدّدت بلدانٌ عديدة حصصَ الإنتاج والإذاعة للبرامج المنتجَة محلّيّاً في الإذاعة والتلفاز والأفلام السينمائيّة، لضمانِ حصّةٍ دنيا من السوق. ففي هنغاريا، هناك حصّةٌ تبلغ 15 بالمئة للبرامج الوطنيّة المُذاعة في القنوات العامّة[11]. وفي جمهورية كوريا، من الممكن أن يكون نظامُ حصصِ الشاشة، المبنيُّ على العدد الأدنى لأيّامِ العروض المحلّيّة كلّ عام، قد ساهم في زيادةِ حصّة السوق المحليّة والصادرات.

لكنّ السياساتِ النّشِطةَ، المستندةَ إلى الحصص، لم تؤدِّ دائماً إلى زيادة التنوّع والخيار. فقد أشار بعضُ النقّاد إلى أنّ الحصصَ العالية تجعل المنتجين المحليّين أكثرَ اعتماداً على الحصص، وأقلَّ اعتماداً على خفْض تكاليف الإنتاج. ويرى بعضُهم أيضاً أنّ الحمايةَ يمكن أن تخفّض من جودة السِّلع[12].

الترويج. حافظت بعضُ البلدان بنجاحٍ على صناعاتٍ ثقافيّةٍ متعافية مع الإبقاء في الوقت نفسه على الروابط التجاريّة مفتوحةً. فالأرجنتين والبرازيل تقدّمان حوافزَ ماليّة لمساعدة الصناعات المحليّة، بما في ذلك التخفيضاتُ الضريبيّة. وفي هنغاريا، تذهب 6 بالمئة من واردات التلفاز إلى إنتاج الأفلام الهنغاريّة. وتُنفق فرنسا 400 مليون دولار

الجدول 5.2

خياراتُ السّياسات الخاصّةِ بترويج الصناعات المحلية للأفلام والأجهزة السَّمْعية البَصَريّة - لِحجْمِ السوق والصناعة أهميَّتُه

	أفضليّة	أدنى	حلولٌ للسياسات
بلدانٌ كبيرةُ الإنتاج (أكثر من 200 منتج)	أسواقٌ محلية كبرى، متوسّعة	تُخفِّض المنافسةَ في السوق، وإنتاجَ الأفلام الثقافية والفنّية	حوافزُ ضريبيّةٌ مختصّة لتشجيع السينمائيّين والموزّعين المختصّين على إنتاج المزيد من الأفلام
بلدانٌ متوسطةُ الإنتاج (من 20 إلى 199 منتجاً)	يضمن الدّعمُ الماليُّ الحكوميُّ والقانونيّ بِنْيةً تحتيةً وأسواقاً وطنية، تُتيح دوْراً للقطاع الخاص وأفلاماً أعلى جودةً	يمكن للحِمائية الوطنية القانونية إعاقةُ التجارة الدولية الحرّة بالأفلام	هيكليّاتٌ قانونيةٌ دوليةٌ جديدة تُفسح في المجال لِتبادُلاتٍ أفضلَ وأكثر توازناً، موسّعةً بذلك طاقاتِ الإنتاج الوطنية
بلدانٌ صغيرةُ الإنتاج (أقلّ من 20 منتجاً)	لا يتأذّى الإبداعُ من المنافسة التّقنية والتنظيمية العالية أو من القيود المالية؛ فالتمويلُ المحدودُ جداً لا يسعى إلى عائداتٍ فوريّة	تعكس الأسواقُ المحليةُ الصغيرة افتقاراً هيكلياً إلى الاستثمار في صناعة الأفلام، ممّا يُقيِّد عددَ المنتَجات الوطنية؛ كما تقلِّص الممارساتُ التجاريةُ الدوليةُ اللاّمتماثلةِ حجمَ الإنتاج المحليّ	يمكن للتقنيات الرّقْمية، مثلما في الاتصالات وتِقانات الحواسيب، أن تخلق فُرَصاً جديدة وأقلَّ كلفةً للإنتاج؛ وتالياً تتغلّب على إعاقة التقدّم

المصدر : مكتب تقرير التنمية البشرية، استناداً إلى اليونسكو ف 200a.

على دعم صناعة الأفلام، وهي واحدةٌ من صناعات الأفلام القليلة المزدهرة في أوروبا؛ حيث تُنتج أكثرَ من 180 فيلماً سنوياً (الإطار 5.6 والمَعْلَم 5.1) [13، 14]. ويُظهر النجاحُ العالميّ للفيلم الفرنسيّ-الألمانيّ، «**القدَر المذهل لآميلي بولان**»، إمكاناتِ الإنتاج المشترك عبر الحدود [15].

يمكن دعمُ الاستديوهات والمعدّات أيضاً. فمنذ سنة 1996، بنَت جمعيةُ السينما في مصر استديوهاتٍ سينمائيّةً بتمويلٍ مشترك من القطاعين العامّ والخاصّ؛ وتحاول الاقتصادياتُ النامية الأخرى أن تحذو حذوها. وعلى غرارِ كلّ الإعانات، ثمّة تحدّياتٌ يجب مواجهتُها لكي تنجح؛ إذ مَن يُقرّر معاييرَ تقديم المِنَح، وكيف ينبغي اتخاذُ مثلِ هذه القرارات؟ أما الإجراءات، فتتوقّف إلى حدٍّ كبير على حجمِ السوق المحلّيّة (أُنْظُر الجدول 5.2).

مهّد إعلانُ سنة 2001 بشأن التنوّع الثقافيّ، الصادرُ عن منظّمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، الطريقَ أمام عدد من المبادرات الدوليّة لتشجيع العمل على وضع معايير التنوّع الثقافيّ؛ بما في ذلك الطاولةُ المستديرة حول التنوّع الثقافيّ والتنوّع الأحيائيّ من أجل التنمية المستدامة، والقمّةُ الفرنكوفونيّة، والاجتماعُ السنويّ للشبكة الدوليّة للسياسات الثقافيّة، وقرارُ الأمم المتحدة الذي أعلن 21 مايو/أيار «اليوم العالميّ للتنوّع الثقافيّ من أجل الحوار والتنمية». وقد بدأ العملُ التحضيريّ على اتفاقيّةٍ ملزمةٍ قانونيّاً لتأمين تنوّع التعبير الثقافيّ.

يجب أيضاً دعمُ ظهورِ الصناعات الثقافيّة، أو تعزيزُها. ويمكن أن يدعم التعاونُ تطويرَ البنية التحتيّة والمهاراتِ اللازمة لإنشاءِ أسواقٍ محليّة، ومساعدةِ منتجات الثقافة المحليّة في الوصول إلى الأسواق العالميّة. ومن الممكن أن تشجّع حاضناتُ الأعمالِ الصغيرةُ شركاتٍ صغيرةً ومتوسّطةَ الحجم في الموسيقى والأزياء والتصميم؛ كما يمكن استنفارُ الصناديق الدوليّة لتمويلِ ترجمةِ الكتب والأفلام المحليّة، أو دَبْلجةِ الحوارات السّينمائيّة، إلى لغاتٍ عالميّة. ويمكن صياغةُ المهارات الخاصّةِ بهذه الحقول في كليّات الأعمال، وعبر المبادلات في اقتصاديات الصناعات الثقافيّة.

تستطيع السياحةُ الثقافيّة، والشراكاتُ مع منظّمة السياحة العالميّة، أن تبثّ النُّصحَ في المجتمعات المحليّة المضيفة؛ كما يمكن للشراكات مع البرلمانات، ووزراء الثقافة، ومكاتب الإحصاء الوطنيّة، أن تجمع أفضلَ الممارسات حول المبادلات الثقافيّة، وجمْع البيانات، وصنْع السياسات.

الإطار 5.6

دعمُ فرنسا الناجح للصناعات الثقافيّة المحليّة

بموجب «الاستثناء الثقافيّ» الذي أدخل إبّان «جولة الأورغواي» من المفاوضات التجاريّة، ولقيَ دعماً حازماً من الحكومة الفرنسيّة في أواسط التسعينات، تعمل الدولة على تشجيع إنتاجِ الثقافة الغاليّة، المتميّزة بالطّابَع الفرنسيّ القُحّ، وتُقدّم المالَ في سبيل ذلك. وهو مثالٌ ناجحٌ للدّعم العامّ للصناعات الثقافيّة.

تقدّم الحكومةُ إعانةً لإنتاج النُّسَخ المتلفَزة من القصص الفرنسيّة، وهي منتجٌ شهير للتلفزيون الرسميّ؛ كما تفرض حصّةً مقدارها 40٪ كحدٍّ أدنى للبثّ الإذاعيّ باللغة الفرنسيّة (ثمة نظامٌ مماثل في كندا). وقد وفّرت هذه التدابيرُ الفرصَ أمام الفنّانين الذين لَوّلاها ما تمكّنوا من فتْحِ السُّوق المحليّة، وجعْلِ فرنسا أكبرَ منتجةٍ للأفلام في أوروبا، تجابه بفعّاليّة المنافسةَ القادمة من هوليوود.

وتدافع الحكومةُ الفرنسيّة بشدّةٍ عن الاستثناء الثقافيّ. ولكن، كم من الوقتِ يمكنها الاستمرارُ في ذلك؟ فالتهديدُ الجديد لا يأتي من المشبوهين المألوفين. هوليوود أو منظّمةِ التجارة العالميّة. بل من بروكسل؛ إذ تدرس المفوّضيّةُ الأوروبيّة مسألةَ الحدّ من مقدار الدّعم الذي يُسمح للبلدان بأن تقدّمَه لإنتاجها المحلّيّ. وإذا ما مرّت القوانينُ الجديدة، فالأرجح أن تأتي موجةُ معارضةٍ قويّةٌ من مجموعاتٍ تخشى فقدانَ هُوِيّتها القومية من خلال فَيْض الأفلام الأجنبيّة.

المصدر: Financial Times 2004.

تدفّقُ الناس ـ هُويّاتٌ متعدّدة لمواطنين عالميّين

إنّ نصفَ سكّان تورنتو ولوس أنجلس تقريباً مولودون من أصولٍ أجنبية؛ وكذلك الأمرُ بالنسبة إلى أكثرَ من الرُّبع في أبيدجان ولندن وسنغافورة (الجدول 5.3). وقد ارتفعت أعدادُ المهاجرين في العقد الماضيّ مدفوعةً بالعَوْلمة، لا سيّما إلى البلدان العالية الدخل في غرب أوروبا وأميركا الشماليّة وأستراليا (الرَّسم 5.2). ومع تنامي توفُّر الإنترنت، وتدنّي كلفةِ السفر الجوّيّ، يحافظ المزيدُ من المهاجرين على روابطَ أوثق ببلدانهم الأم (أُنظُر المَعْلَم 5.1). فالعَوْلمةُ لا تعني فقط جَمْعَ المجموعات الثقافيّة معاً، بل إنّها تبدّل قواعدَ الارتباط؛ كما يزيدُ إحلالُ العَوْلمة ونشْرُ احترامِ حقوق الإنسان من الحريّة السياسيّة والإحساسِ بالحقّ في المعاملة العادلة، ويُضفيان الشرعيّةَ على الاحتجاج.

تتسبّب الهجرةُ في عددٍ من الهُموم عند الجانبين على السّواء. فالبلدانُ التي يَفِدُ إليها المهاجرون، تُكابِد في مسائل الحريّة الثقافيّة. هل يجب السماحُ للفتيات المسلمات في فرنسا بارتداء غطاء الرأس في مدارس الدولة (الإطار 5.7)؟ وتحتدم نقاشاتٌ مماثلة بشأنِ توفير التعليم بالإسبانيّة في مدارس الولايات المتحدة، أو السماح للدرّاجين السِّيخ بارتداءِ عمامةٍ بدلاً من الخُوذة المعتادة في كندا. ويحتجّ المهاجرون على عدم الاعتراف بهُوِيّاتهم الثقافيّة، فضلاً عن التمييز ضدَّهم في الوظائف والإسكان والتعليم. وتواجَه

الجدول 5.3

المدنُ العشرُ الأولى في نِسَبِ سكّانها المَوْلودين كأجانب، 2001/2000

(نسبة مئوية)

ميامي	59
تورنتو	44
لوس آنجلِس	41
فانكوفر	37
نيويورك سيتي	36
سنغافورة	33
سيدني	31
أبيدجيان	30
لندن	28
باريس	23

المصدر: UN HABITAT 2004; U.S. Census Bureau 2004b; World Cities Project 2002; Australian Bureau of Statistics 2001; Statistics Canada 2004.

الرسم 5.2 **تنام لا سابقَ له في الهجرة الدولية إلى أوروبا، وأميركا الشمالية، وأستراليا، ونيوزيلاند؛ لكنّ اللاجئين باقون نسبةً صغيرة؛ 1990-2000**

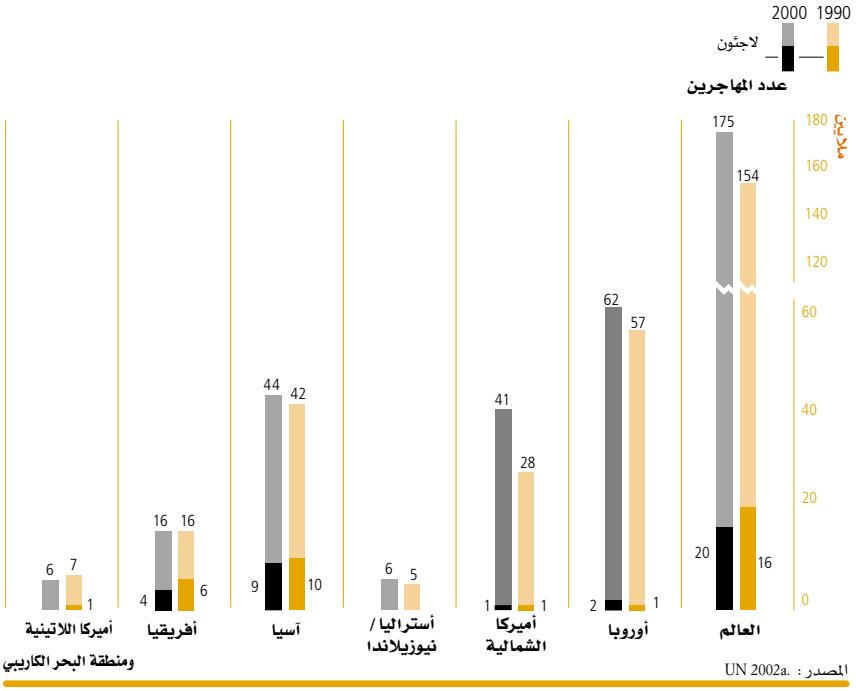

المصدر: UN 2002a.

الرسم 5.3 **ازديادٌ باطّراد في عدد الحكومات (الغنيةِ منها والفقيرة) التي تريد التحكّمَ بالهجرة، 1976-2001**

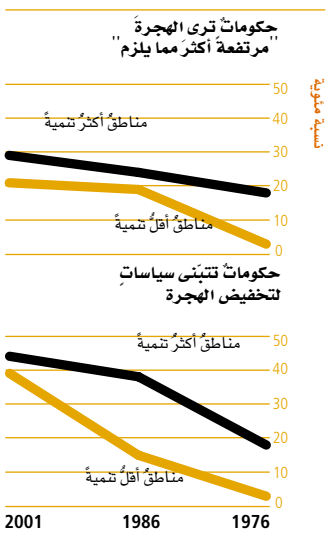

المصدر: UN 2002a.

هذه الهُمومُ في العديد من البلدان باحتجاجاتٍ مضادّة من السكّان المحليّين، الذين يخشَوْن من تحدّي هُوِيّاتهم وقِيَمِهم القوميّة. يقول معارضو الهجرة «إنّهم لا يتبنّون طريقةَ حياتنا وقِيَمَنا»، وتردّ جماعاتُ المهاجرين والجهاتُ المتحالِفةُ معها بالقول «احترِموا طريقةَ حياتنا وثقافاتِنا وحقوقَنا الإنسانيّة».

قد تكمن إحدى الاستجابات في الإقرار بالتنوّع وتعزيزِ إشراك المهاجرين؛ من خلال معالجةِ الاستبعادات الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسيّة التي يُعانونها، واستبعادِهم من كيفية العيش على حدٍّ سواء، مما يؤدّي إلى الاعتراف بِهُوِيّاتهم. ثمّة بديلٌ تدعو إليه المجموعاتُ المناهضة للمهاجرين، وهو إقفالُ البلاد في وجهِ تدفّقِ الناس. أو مضادّةٌ منحى زيادةِ التنوّع. فجدولُ الأعمال السياسيّ لحزب الجبهة الوطنيّة الفرنسيّ، مثلاً، يقترح نُكوصَ تدفّقِ الهجرة، وإبطالَ برامجِ لمّ شمْل العائلات، وطردَ الأجانب الذين لا يحملون أوراقاً رسميّة، وتطويرَ برامجَ لإعادة المهاجرين إلى أوطانهم الأصليّة، ومنْحَ المواطنين الأفضليّةَ في التوظيف والإعانة الاجتماعيّة وغيرها من المجالات[16]. ويعمل حزبا عُصْبة الشمال والاتحاد الوطني في إيطاليا (كلاهما عضوان في الائتلاف الحاكم) على إدخال تشريعٍ يحصر الهجرةَ بالذين لديهم عقودُ عملٍ في إيطاليا، ويقدِّم معونةً إلى البلدان لوقفِ الهجرة غيرِ الشرعيّة[17].

لكنّ هذا الخيارَ بين الإقرار بالتنوّع، وإقفالِ البلد أمام الهجرة، قد يكون زائفاً؛ إذا كانت الثقافاتُ القوميّةُ غيرَ مهدّدةٍ حقّاً بالتنوّع.

هل يهدّد التنوّعُ الثقافيّ الثقافاتِ القوميّة؟

يسوق الذين يخشَوْن من تهديد المهاجرين للقِيَم القوميّةِ ثلاثَ مقولات: إن المهاجرين لا «ينصهرون»، بل يرفضون القِيَمَ الأساسيّة للبلد؛ وإن ثقافاتِ المهاجرين والثقافاتِ القوميّةَ تتصادم، مؤدّيةً بشكلٍ حتميّ إلى النّزاع والتجزّؤ الاجتماعيَّين؛ وإن ثقافاتِ المهاجرين دُونيّة، وإذا سُمح لها بموطئِ قدمٍ فسوف تقوّض الديموقراطيّةَ وتؤخّر التقدّم، الأمر الذي يشكّل استنزافاً للتطوّر الاقتصاديّ والاجتماعيّ. والحلُّ الذي يطرحونه هو تدبُّر أمرِ التنوّع بخفْضِ تدفّقِ المهاجرين، وبالصَّهر الثقافيّ لمجتمعات المهاجرين.

هويّاتٌ أحاديّةٌ أم متعدّدة. يقبع خلف المخاوف من فقْد الثقافة القوميّة اعتقادٌ ضمنيّ بأنّ الهُوِيّاتِ مفرَدةٌ. لكنّ الشعوبَ ليست لها هُوِيّاتٌ مفرَدةٌ ثابتة، بل هُوِيّاتٌ وولاءاتٌ متعدّدة؛ وغالباً ما تتغيّر. فَوفقاً لما جاء على لسان لونغ ليت-وون، رئيسِ مجموعةِ وضْعِ مسوّدةِ مجلس المؤتمر الأوروبيّ بشأن التنوّع والتماسُك: «غالباً ما أُسأل عن مدّة عيشي [في النرويج]. فأجيب «20 عاماً» وغالباً ما تكون الملاحظةُ التالية: «أنت نرويجيٌّ تقريباً»! والافتراضُ هنا هو أنني أمسَيتُ أقلَّ ماليزيّةً، لأنّ من الشّائع التفكيرَ في الهُوِيَّة كمسألةِ مكسَبٍ يستتْبِعُ خسارةً. فالهُوِيَّة متخيَّلةٌ كأنّها أشبهُ بصندوقٍ مربّعٍ، ثابتِ الحجم»[18].

قد ترغب بعضُ مجموعات المهاجرين في الاحتفاظ بِهُوِيّاتها الثقافيّة، لكنّ ذلك لا يعني أنّ أبناءها لا يصبحون موالين لِبَلدهم الجديد. فقد يتكلّم المتحدّرون من أصلٍ تركيّ في ألمانيا اللغةَ التركيّة في المنزل بشكلٍ جيّد حتى الجيل الثاني، لكنّهم يتحدّثون الألمانيّةَ أيضاً. وقد يُشجّع ذوو الأصلِ المكسيكيّ في الولايات المتحدة فريقَ كرة القدم المكسيكيّ، لكنّهم يخدمون في الجيش الأميركيّ.

تَشيع الشكوكُ حول ولاءات المهاجرين، لكنّها في غيرِ محلّها. فالشكُّ في انقسام الولاءات دفَع حكومتَيّ الولاياتِ المتحدة وكندا إلى اعتقالِ مواطنيهما المتحدّرين من أصلٍ يابانيّ إبّان الحرب

الإطار 5.7

مأزقُ غطاءِ الرأس في فرنسا

هل يجب السماحُ للفتيات المسلِمات بارتداءِ غطاءِ الرأس في مدارس الدولة؟ هل يتعارض ذلك مع مبادئ العَلْمانيّة واحترامِ حرّية الأديان؟ هل تتطلّب هذه الحرّيةُ الحفاظَ على تحرّرِ الأمكنة العامّة من النفوذ الدّينيّ؟ أو هل يشكّل ذلك تمييزاً ضدّ مجتمعِ المهاجرين المسلمين؟ أو هل يمثّل غطاءُ الرأس إخضاعَ النّساء لإرادة الرّجال؟ قليلةٌ هي الخلافاتُ التي أثارت هذا القدرَ من الانفعال ـ في كلا الجانبين ـ وطرحت تحدّياتٍ أكثرَ وضوحاً أمام الاتّساع للتنوّع الثقافيّ في السنين الأخيرة.

يرجع الخلافُ إلى عام 1989، عندما طردت مدرسةٌ ثانويّة ثلاثَ طالباتٍ كنّ يرتدين غطاءَ الرأس في الصفّ؛ بذريعةِ أنّ هذا الأمرَ ينتهك مبدأ العلمانيّة الفرنسيّ. وقد أطلق ذلك جدلاً عامّاً واسعَ النطاق؛ فأعلن مجلسُ الدولة أنّ ارتداءَ الرّموز الدينيّة لا يتعارض بحدّ ذاته مع العلمانيّة، ما دام خلْواً من أيّ سمةٍ «متباهيةٍ أو إحْرابيّة»؛ وعيّنت وزارةُ التربية وسيطاً خاصّاً للتعامل مع مثْلِ هذه الحوادث في المستقبل.

هدأ الخلافُ حتى ديسمبر/كانون الأول 2002، عندما ذهبت فتاةٌ في حيٍّ يغلب عليه المهاجرون في ليُون، إلى المدرسة مرتديةً غطاءَ الرأس؛ وكان ذلك النوعُ من الغطاء قد اختُزِل إلى عصابةٍ للرأس لا تغطّي الجبهةَ أو الأذنين. استدعى المديرُ والدَيّ الفتاة وطلب منهما أن تتوقّف ابنتُهما عن ارتداءِ غطاء الرأس في المدرسة. احتجّ الوالدان بأنّهما تكيّفا فعلاً مع المعايير الفرنسية، بتصغيرِ الغطاء إلى عصابةٍ للرأس. استُدعِي الوسيطُ، لكنّه لم يتمكّن من إيجادِ حلٍّ مقبول؛ وهدّد بعضُ المعلّمين بالإضراب إذا سُمح للتلميذة بأن تُواصِل ارتداءَ غطاء الرأس في المدرسة.

وسرعانَ ما تحوّلت القضيّةُ إلى جدالٍ مُسَيَّس؛ فقدّم أعضاءٌ في الجمعيّة الوطنيّة من اليمين واليسار على السّواء اقتراحَ قانونٍ يحظر صراحةً ارتداءَ غطاءِ الرأس في المدارس والأمكنةِ العامّة الأخرى. وما لبث المفكّرون اليساريّون أن اتّخذوا مواقفَ مؤيِّدةً أو معارضة: إما دفاعاً عن حرّية التعبير وضدّ التمييز، وإما دفاعاً عن العلمانيّة وقِيَم المساواة بين الجنسين. خلال عام 2003، شكّلت الجمعيّةُ الوطنيّة ووزارةُ التربية لجنةَ تحقيق؛ وفي يوليو/تمّوز، اقترحت «لجنةٌ مستقلّة بشأن تطبيق العلمانيّة في الجمهوريّة» حظراً على ارتداءِ أيِّ رمزٍ من الرّموز الدّينيّة الواضحة في المدارس، بما في ذلك غطاءُ الرأس.

في نهاية الأمر، أجيز القانون؛ لكنّ الآراءَ انقسمت ـ دفاعاً عن العلمانيّة أو دفاعاً عن التسامح وضدّ التمييز. ولم تتحدّد المواقفُ وفقاً للانقسامات المألوفة: بين اليسار واليمين، أو بين المسلمين وغيرِ المسلمين، أو بين النساء والرجال. فقد كشفت استطلاعاتُ الرأي التي أجريت قُبَيل التصويت أنّ المسلماتِ كنّ منقسماتٍ بالتّساوي بين مؤيّداتٍ للقانون الجديد ومعارضاتٍ له (أُنظُر الجدول).

تُسلّط هذه القضيّةُ الضوءَ على المعضلات التي تواجهها البلدانُ في محاولتها الاتّساعَ للاختلافات الدّينيّة وغيرِها من الاختلافات الثقافيّة. فهناك مقايضاتٌ صعبة ومقولاتٌ معقّدة، كما تُبيّن هذه القضيّة. فالذين يدافعون عن الحظر يرَوْن أنّه دفاعٌ عن الحرّية ـ حرّيةِ الدين، وحرّيةِ المرأة من التبعيّة. لكنّ معارضي الحظر يرَوْن ذلك أيضاً ـ أنه دفاعٌ عن الحرّية ضدّ التمييز وعدمِ تكافؤ الفُرَص. ومثلُ هذه المقايضات للمبادئ صعبةٌ جدّاً في التعليم الرسميّ، الذي يهدف إلى نشرِ قِيَم الدولة.

هل أنت مؤيّدٌ لقانونِ حظْرِ الرموز أو الملابس التي تُظهر الانتماءاتِ الدينيّةَ بشكل واضح، أم معارضٌ له؟ (21 يناير/كانون الثاني 2004)

	% للمؤيّدين	% للمعارضين
كلّ الفرنسيّين	69	29
اليسار	66	33
اليمين	75	24
كلّ المسلمين	42	53
المسلمات	49	43

المصدر: Zolberg 2003; Gutmann 1995; The Economist 2004b.

العالميّة الثانية. ومع ذلك، أظهر الجنودُ ذوو الأصل الياباني في الجيشين الأميركيّ والكنديّ درجاتٍ عاليةً من البسالة والولاء، وأصبحوا من بين أكثرِ الأبطال الحائزين على أوسمة. وفي سنة 1960، سرت مخاوفُ في الولايات المتحدة من أنّ رئيساً كاثوليكيّاً قد تكون لديه ولاءاتٌ للبابا تفوق ولاءاتِه للولايات المتحدة وتتجاوزها، وهي المخاوف التي كان على الرئيس جون ف. كنيدي أن يكافحها على نحوٍ نشِط كمرشّحٍ للرئاسة في سنة 1960.

يُعبَّر في بعض الأحيانِ أيضاً عن المخاوف على الهُوِيَّة القوميّة من خلال الإدانة العلنيّة لِثقافات المهاجرين بأنها «دُونيّة»، والزّعم بأنّ السماحَ للمهاجرين بالازدهار يمكن أن يُعيقَ تقدّمَ البلد وتطوّرَه. لكنّ هذا التقريرَ بيَّن بالشّواهد مقدارَ وهَنِ الأسُس التي تُبنى عليها مقولاتُ الجبْرية الثقافيّة. بالتأكيد، هناك معدّلاتٌ عالية من البطالة تنتشر بين العديد من مجموعات المهاجرين ـ وإنْ قطْعاً ليس كلَّ المجموعات أو ليس في كلِّ البلدان ـ كما يقِلُّ الإنجازُ التعليميّ عندها عن المتوسّط. لكنّ أسبابَ ذلك تتعلّق بالظروف العسيرة المتعدِّدة التي تُعانيها، لا بأيِّ خصائصَ جماعيةٍ محدَّدةٍ ثقافياً ـ وهي ظروفٌ عسيرة يمكن علاجُها باتِّباع سياساتِ الاندماج المناسبة، كما يقترح الفصلُ الثالث.

في معظم المجتمعات، لا يتّم الاتّساع للهُوِيّات المتعدّدة بين عشيّةٍ وضُحاها. فهو يعني التوصُّلَ إلى رؤية الاختلافات، التي كانت تُعتبر ذاتَ يوم «غريبةً»، بأنّها مألوفةٌ. ويدعو علماءُ الاجتماع هذا الأمرَ بأنّه تغييرٌ – وتغشِيةٌ – للحدود التي تفصل بينَ «نا» و «غيرِنا». فالمواجهاتُ في فرنسا بشأن ارتداء الفتيات المسلمات غطاءَ الرأس في المدرسة، أو بشأن التعليم باللغة الإسبانيّة في المدارس الابتدائيّة في الولايات المتحدة، تدور حول أناسٍ يجاهدون للحِفاظ على الحدود كما رُسمت. فالإسلامُ والإسبانيّة رمزان لمن هم «غيرُنا»، والسماحُ بهما كجزءٍ مِنْ «نا» يُوحي بالاستسلام للأخطار التي يُرى أنها تلوح أمام ناظرينا: النّزاعاتِ الطوائفية، وفقدان الهُوِيَّة الثقافيّة.

تُناقش المجتمعاتُ سؤالين عند الاتّساع للهُوِيّات المتعدّدة: إلى أيِّ مدًى نستطيع أن نكون مختلِفين؟ وإلى أيِّ مدًى يجب نكون متشابِهين؟ صحيحٌ أنّ تقبُّلَ الهُوِيّاتِ المتعدّدة هو تحوّلٌ اجتماعيٌّ رئيسيّ، لكنّ التاريخَ يكشف أنّ ذلك يحدث فعلاً. فقد مرّت

كلُّ البلدان الأوروبيّة تقريباً بهذا التحوّل؛ والاختلافُ اليوم لم يعُد اختلافاً بين أن تكون ألزاسيّاً وأن تكون بريتانيّاً، ولكن بين أن تكون سريلانكيّاً وأن تكون اسكتلنديّاً، وهو ما يُنشئ فئةً أوسعَ للذين هم مِنّ «نا».

الهجرةُ تدعم النموَّ الاقتصاديّ والتنمية. ليس إقفالُ الأبواب في وجهِ الهجرة أمراً عمليّاً، ولا هو في مصلحة التنمية القوميّة. فالمهاجرون لا يشكّلون استنزافاً للتنمية؛ وعدا عن ذلك، فإنهم مصدرٌ للمهارات، والعمالة، والأفكار، والمعرفة. ولطالما رأى الاقتصاديّون أنّ المكاسبَ من تحرير الهجرة تُقزّم تلك الناتجةَ عن رفعِ الحواجز من أمام التجارة العالميّة. وتذكّرنا مساهماتُ المهاجرين في الابتكار والمشاريع والمهارة، يومياً، بقيمتهم في المجتمع؛ من متعهّدي المشاريع التِّقانية الهنود في وادي السِّيليكون في الولايات المتحدة، إلى الممرّضات من غرب أفريقيا في أوروبا، إلى المستثمرين الصينيّين في أستراليا، إلى خدم المنازل الفيليبينيّين في المملكة العربيّة السعوديّة. وفي اقتصادِ المعرفة اليوم، تتنافس البلدانُ بِخَلْق أصحاب المواهب الكبرى واجتذابهم. ففي سنة 1990، مثلاً، حصل الطلابُ المولودون كأجانب على 62 بالمئة من شهادات الدكتوراه في الهندسة في الولايات المتحدة؛ كما يبقى في الولايات المتحدة أكثرُ من 70 بالمئة من الطلاب المولودين من أصولٍ أجنبيّة ويحصلون فيها على الدكتوراه[19,20]. والمهاجرون، الذين غالباً ما يكونون بين الأكثرِ تنظيماً للأعمال في البلد، يستثمرون في الأعمال الصغيرة؛ ويجدِّدون نشاطَ الأحياءِ السّكنية في المدن ـ وفي أوروبا، يُنشئون القطاعاتِ التجاريّةَ في المناطق المهجورة لخلْق آلاف الوظائف [21].

تواجه اليوم بلدانُ غربِ أوروبا واليابانُ احتمالَ وجودِ شرائحَ سكّانيةٍ تَشيخ وتنكمش، وهي بأمَسِّ الحاجة إلى روافدَ جديدةٍ من البشر. ويُتوقّع في غرب أوروبا أن يهبط مجموعُ السكان في سنّ العمل من 225 مليون نسمة في سنة 1995 إلى 223 مليوناً في سنة 2025 [22]. ووفقاً لِقِسْم السكّان في الأمم المتحدة، ينبغي لأوروبا أن تضاعف أعدادَ الداخلين إليها من المهاجرين، لمجرّد الحفاظ على حجمِ سكّانها بحلول عام 2025 [22].

لم تُرفع الحواجزُ أمام دخول الناس، مثلما رُفعت أمام السِّلع ورؤوس الأموال. ومع ذلك، ارتفعت الهجرةُ بسرعةٍ في تسعينات القرن العشرين؛ بما في ذلك الهجرةُ غيرُ الموثّقة التي انتشرت في التسعينات، وبلغت 30 مليون نسمة في كل أنحاء العالم (أُنْظُر المَعْلَم 5.1). فالجهودُ المبذولةُ لِمُضادّةِ تدفّقات الناس تُجاهِد عكسَ تيّارِ العَوْلمة [24]؛ كما أن خفْضَ الهجرة بشكلٍ كبير يتطلّب إجراءاتٍ يصعب تطبيقُها في البلدان الديموقراطيّة.

خياراتُ السياسات، والتحدّيات. الاعترافُ الثقافي، والاندماجُ الاقتصاديّ-الاجتماعي والسياسيّ

اتّبعت البلدانُ التي تضمّ تاريخيّاً أعداداً كبيرة من المهاجرين أسلوبَيْن لدمْجهم: المفاضَلة والانصهار. فالمفاضَلةُ تعني الحفاظَ على حدودٍ واضحة بين المجموعات، واحترامَها كمجتمعاتٍ محليّة منفصلة؛ وتُستخدم سياساتُ المفاضَلة في المعهود، عندما تنظّم الدولةُ الهجرةَ لملءِ الاحتياجات الموقّتة إلى العمّال، ولا تنتظر أن يصبح الوافدون أعضاءً كاملي العضويّة في المجتمع المحليّ. ومن الأمثلة، العمّالُ الضيوف في ألمانيا خلال الستينات والسبعينات، وخدمُ المنازل في المملكة العربيّة السعوديّة اليوم.

الأسلوبُ الثاني هو الانصهار، الذي يسعى إلى مساعدة المهاجرين في أن يصبحوا «أكثرَ شبَهاً بنا». وتشجّع الدولةُ والمؤسّساتُ الأخرى المهاجرينَ على تعلّم اللغة القوميّة السائدة، وتبنّي الأعراف الاجتماعيّة والثقافيّة للمجتمع المتلقّي. وعندما يجتاز أبناءُ المهاجرين مؤسّساتِ التعليم الابتدائيّ في المجتمع الجديد، وبخاصّةٍ المدارسُ العامّة، لا يمكن تفريقُهم تقريباً عن بقيّةِ أبناء المجتمع المحليّ. وتمثّل صورة «البوتقة» الأميركيّة هذه المقاربةَ على خيرِ وجه.

ليس هذان الأسلوبان، اللذان كانا فعّالين في العقود المبكّرة، كافيَيْن في المجتمعات المتنوّعة التي تحتاج إلى بناء احترام الاختلافات والالتزام بالوحدة؛ وليس مقدّراً للمجتمعات المتنوّعة ثقافيّاً أن تتفكّك أو تفقد ثقافاتِها وهُوِيّاتِها القوميّة. لكنّ الاتّساعَ للتنوّع يتطلّب جهوداً لِبناء التماسُك في إدارة الهجرة ودمْج المهاجرين في المجتمع. وكما تُوجد طرُقٌ عدّة في الدول المتعدّدة العِرْقيات لكي تشعر الأقليّاتُ العِرْقية بالفخر في مجتمعها الخاصّ بها، وبالولاء القويّ للدولة، كذلك يستطيع المهاجرون أن يصبحوا أعضاءً كاملي العضويّة في بلدانهم المتبنّاة، والحفاظ في الوقت نفسه على روابطَ ببلدانهم الأمّ. ويكمن التحدّي في ابتكارِ سياساتٍ تتلاءم مع غايات الوحدة، واحترام الاختلاف والتنوّع. فأسلوبُ المفاضَلة لا يبني

ليس إقفالُ الأبواب في وجهِ الهجرة أمراً عملياً، ولا هو في مصلحة التنمية القوميّة

الالتزامَ بالبلد بين المهاجرين، أو يوفّر الحمايةَ الاجتماعيّة الكافية؛ كما يمكن لبرامج العمّال الضيوف أن تكون مصدراً للاستغلال والصّراعات. حيث كان شعارُ بعْضِهم «لقد أردنا عمّالاً، لكننا حصلنا على بشر» (الإطار 5.8). والانصهارُ لا يتّسع للاختلاف ولا يحترم التنوّع، كما أنّه لا يتعامل مع اللاّتماثُل بصراحة.

اليوم، يميل المهاجرون أكثرَ إلى الحفاظ على صِلاتهم الوثيقة بأقربائهم ومجتمعهم في أرض مَولدهم - وهم اليوم أقدرُ على ذلك. فمثلُ هذه الصِّلات ليست جديدةً، لكنّ تأثيرَها على السلوك الاجتماعيّ والاقتصاديّ والسياسيّ مختلفٌ؛ ويرجع الفضلُ في ذلك إلى سهولة وسائل الاتصال والسفر الحديثة. ويريد المهاجرون تثبيتَ قدَمٍ في كلٍّ من العالَمَين - واحدةٍ في موطنِ مولدهم، والأخرى في بلدِهم المتبنّى.

لقد أصبح التعدّدُ الثقافيّ أسلوباً ثالثاً في إدماج المهاجرين، أسلوباً يعترف بقيمةِ التنوّع ويدعم الهُوِيّاتِ المتعدّدة. وهو ما بدأ في كندا في أوائل الستينات، عندما أفصح رئيسُ الوزراء بيار ترودو عن الفكرة استجابةً لتحدّياتٍ متنوّعة تتكوّن من سكانٍ أصليّين، ومستوطنين فرنسيّين وإنكليز، ومهاجرين حديثين؛ تسود بينهم اختلافاتٌ وتفاوُتاتٌ كبيرة. وأدخلت أستراليا مثلَ هذه السياسة في التسعينات، بعد أن خلصت إلى أنّها الطريقةُ الوحيدة لخلْقِ التماسُك وسط التنوّع.

إنّ جوهرَ التعدُّدية الثقافية ليس فقط الاعترافَ بالمنظومات القِيَمية والأعراف الثقافية المختلفة داخل المجتمع - إنه أيضاً بناءُ التزامٍ مشترك بالقِيَم الأساسية غيرِ القابلة للتفاوض؛ مثلِ حقوق الإنسان، وحكْمِ القانون، والمساواةِ بين الجنسين، والتنوُّع، والتّسامح [25] - وتصف أستراليا هذا الوضع بأن مطبِّقيه «متَّحِدون في التنوُّع». ويُشدِّد مثلُ هذا النّهج السياسي ليس فقط على أهميةِ حرِّيةِ الأفراد في التعبير عن قِيَمهم الثقافية، ومشاطرتها؛ وإنما أيضاً على واجبِ تقيُّدهم بالواجبات المدنية المشتركة.

مع أن هناك سلسلةً متعاقِبةً تاريخية لهذه النماذج من عمليات إدماج المهاجرين، فإن البلدان تستعمل ذاتَ يومٍ أو آخر الأساليبَ الثلاثةَ كلَّها. وفي حين أن بلداناً عديدة لا تتبنّى التعدُّديةَ الثقافية كنَهْجٍ سياسيٍّ صريح للدولة، فإنها تُدخِل عناصرَ من هذا الأسلوب؛ فيما تكافح لتدبيرِ أمر التنوُّع المتنامي. ويشمل التحدّي معالجةَ الاستبعادات الثقافية في موازاةِ أبعادٍ ثلاثة، ذاتِ موضوعٍ دالٍّ مشترك هو بناءُ الوحدة واحترامُ الاختلاف:

- معالجة الاستبعاد الثقافي عبر الاعتراف بالهُوِيّات الثقافية (الاستبعاد من كيفية العيش).
- معالجة الاستبعاد الاجتماعي-الاقتصادي (الاستبعاد من المشاركة).
- معالجة الاستبعاد من المشاركة المدنية وحقوقِ المواطَنة (الاستبعاد من المشاركة).

معالجةُ الاستبعاد الثقافي عبْر الاعتراف بالهُوِيّة الثقافية. قد لا تعاني جماعاتُ المهاجرين تمييزاً وقمْعاً جَلِيَّيْن لِطُرُق عيْشها، لكنّ معظمَها يعاني

إنّ جوهرَ التعدُّدية الثقافية هو بناءُ التزامٍ مشترك بالقِيَم الأساسية غيرِ القابلة للتفاوض

الإطار 5.8

العقودُ الموقّتة - الترحيبُ بالعمّال لا بالبَشر، لا ينجح

فيما تكافح الدولُ للسيطرة على تدفّق العمّال في سوق العمل المُعَولمة، يعمل العديدُ منها على اختبارِ برامج الهجرة الموقّتة؛ حيث لا يُمنح المهاجرون المجتذَبون بموجبِ هذه البرامج جنسيّةَ البلد، بل يُتوقّع منهم العملُ لفترةٍ محدّدة من الزمن ثم العودةُ إلى «ديارهم»؛ الأمرُ الذي يُخلّف القليلَ من الأثر على الثقافة والهُوِيّة القوميّتين. ولكن نادراً ما تنجح الأمورُ على هذا النحو.

ربما اجتذبت كلُّ منطقةٍ تقريباً، في مرحلةٍ ما، عمّالاً موقّتين للوفاء باحتياجاتٍ اقتصاديّةٍ محدّدة. ففي القرن التاسع عشر، جُنّد مئاتُ الآلاف من الهنود الجنوبيّين لِمَغارس شجرِ المطّاط في ماليزيا، ولِمزارعِ قصبِ السكّر في ترينداد وتوباغو. وفي الولايات المتحدة، تحوّل برنامجٌ للعمل الزراعيّ، بدأ بمثابةِ حلٍّ موقّت لنقْصِ العمّال إبّان الحربِ العالميّة الثانية، إلى برنامجٍ لتجنيدِ العمّال استغرق عقوداً عدّة. وجرّب عددٌ من البلدان الأوروبيّة، منها ألمانيا وهولندا، برامجَ «العمّال الضيوف» في الستّينات وأوائل السّبعينات. ومؤخراً، تحوّلت دولُ الشرق الأوسطِ المنتجةُ للنفط إلى العمالةِ الموقّتة في البناء وغيرِه من المشروعات؛ كما تُواصل جنوبُ إفريقيا الاعتمادَ على المهاجرين الموقّتين لاستخراجِ مواردها الطبيعيّة. وفي السنوات القليلة الماضية فقط، صمّمت المكسيكُ برنامجاً يشمل 93 ألفَ عاملٍ موقّت من غواتيمالا لقطْفِ حبوب البنّ.

لقد وفّرت مثلُ هذه البرامج فُرَصاً للكثيرين كي يَعملوا، ويَكسبوا، ويُرسلوا البلايينَ بتحويلاتٍ ماليّة إلى أوطانهم؛ لكنّها خلقت أيضاً مجتمعاتٍ مهمَّشة. فوَفقاً للتعبير الذي استُخدِم في وصْفِ برامج العمّال الضيوف، ويحظى بالشهرة حالياً، «لقد طَلَبْنا عمّالاً، لكننا تلقّينا بشراً».

غالباً ما يقرّر العديدُ من العمّال الموقّتين أن يبقوا، رغم جهود الحكومة للحيلولة دون ذلك. ومن ثمَّ أن يُحضروا أُسَرَهم، ويُقيموا مجتمعاتٍ من الذين لا يحملون وثائقَ رسميّة. ولكن نظراً لأنّهم مستبعَدون من التيّار السائد، فإنّهم يُنشئون أحياءً فقيرةً من الأقليات (غيتو). مُغذّين بذلك مشاعرَ معاديةً للمهاجرين. كما أن القيودَ القانونيّةَ الصريحة والعقباتِ الاجتماعيّةَ اللاّرسميّةَ القويّة، مثلَ المجمّعاتِ السكنية المفصولةِ فعلياً عن بقية المجتمع، تحُول أيضاً دون المشاركةِ الكاملة للمهاجرين في المجتمع.

تؤدي هذه الأوضاعُ إلى ترْك المهاجرين دون حمايةٍ من بلدانهم الأمّ أو من البلدان المُضيفة. وقد يتعرّض المقيمون الشّرعيُّون، غيرُ الحاصلين على الجنسيّة، إلى إساءةِ المعاملة من قِبَل أربابِ العمل؛ دون أن يتمكّنوا من الاستعانة بالخدمات القانونيّة أو الاجتماعيّة للبلد المضيف.

المصدر: Bach 2004.

الافتقارَ إلى الدّعم لممارسةِ هذه الطُّرُق. ولربما الأهمُّ من ذلك، أنها غالباً ما تعاني الرَّفضَ لِقِيَمٍ يُشعَر بأنها تتضارب مع القِيَم القوميّة الأساسية، أو تعاني تعصُّباً اجتماعياً بأن ثقافتَها أدنى منزلةً (أُنظُر الإطار 5.7).

إن محاربةَ التحيُّز الاجتماعيّ ورُهابِ الأجانب عاملٌ حاسم في بناء الانسجام الاجتماعي، والوحدةِ في المجتمعات المتنوّعة. ويمكن أن يتعزّز المزيدُ من الاحترام والتفهّم للثقافات بتقديم صوَرٍ إيجابيةٍ ودقيقة في وسائل الإعلام، وتعليم تاريخ الثقافات الأخرى في المدارس، وإعدادِ مَعارضَ في المتاحف؛ بحيث تُبيِّن كلُّها الاحترامَ للتنوّع الثقافي، وتُعالج جوانبَ التمييز الاجتماعي-الاقتصاديّ واللامساواة (أُنظُر الإطار 5.9).

الدِّين، هو الهويةُ الثقافيّةُ الأكثرُ إثارةً للتّنازُع. والاعترافُ الأوسع هو ذو قيمةٍ عمليّةٍ هائلة، حيث يُسهّل الحصولَ على رُخَصٍ لبناءِ أماكن العبادة، وإنشاءِ المدافن، وإقامة الاحتفالات؛ كما أنّ للاعتراف الأوسع قيمةً رمزيةً عظيمة، إذ يُظهر الاحترامَ للثقافات الأخرى. فقد كان الاحتفالُ بعيد الفِطر في البيت الأبيض عام 1996 إشارةَ احترامٍ قويّةً لملايين المسلمين في الولايات المتحدة. لكنّ النقاشاتِ الخِلافيةَ تتصاعد بشأن دعْم الدِّين في الدّول العَلْمانية. وكما أظهر الفصلُ الثالث، فإن العلمانيّة لا تعني بالضرورة عدمَ تدخّل الدولة بالدِّين؛ إذ في وُسْعِ الدولة دعمُ النشاط الدينيّ بأساليبَ لا تحابي ديناً على حسابِ دِينٍ آخر، مثل دعم كلِّ المدارس الدينيّة. لكنّ أديانَ المهاجرين لا تُعامَل دائماً بشكلٍ مماثل لمعاملةِ دينِ الأغلبية من السكان.

تتعلّق بعضُ مسائل «نا» ومسائل «غيرنا»، الأكثر إثارةً للانقسام، بالأعراف التقاليدية أو الدينيّة التي يُعتقد أنّها تناقض القِيَمَ الوطنية أو حقوقَ الإنسان. فالاعترافُ الثقافي لا يعني مجرّدَ الدفاع عن التقاليد، بل يعني تعزيزَ الحريّة الثقافيّة والتنمية البشريّة؛ وعلى مجتمعاتِ المهاجرين أنفسِها أن تعترضَ على «القيم التقاليدية» التي تتضارب مع القِيَم الوطنيّة الأساسية أو حقوق الإنسان.

معالجةُ الاستبعاد الاجتماعيّ الاقتصاديّ. يُشكّل 175 مليونَ نسمة، يعيشون خارج بلدانِ مولِدهم، مجموعةً شديدة التفاوُت. فهي تضمّ أناساً أمضَوْا في البلد عقوداً، وآخرين وصلوا بالأمس فحسب؛ من مِهنيّين ذوي المهارة العالية، إلى شبّانٍ وشابّات يهربُون عبر الحدود للعمل في معامل الكدّ والاستغلال. وتتوسّع صفوفُ «مجتمعات المهاجرين» المستنفَرين سياسيّاً، لِتتجاوز الـ175 مليوناً، وتشمل أقاربَ المهاجرين وحتى رفاقَهم.

لا يعاني كلُّ المهاجرين استبعاداً اجتماعياً - اقتصادياً، إذ يتّخذ الاستبعادُ أشكالاً مختلفةً بالنسبة إلى الذين يعانونه. والمشكلةُ الكبرى هي أنّ فقْرَ مجموعات المهاجرين يُقسِّم المجتمعَ في العديد من البلدان؛ حيث يتسبّب في بروز مجموعاتٍ مناهِضة للمهاجرين، وفي اتهاماتٍ بأنّ المهاجرين غيرُ راغبين في أن يكونوا أعضاءً منتجِين في المجتمع أو غيرُ قادرين على ذلك، وأنّهم يعيشون معاً في أحياءٍ منفصلة دون أن يكون لهم أيُّ اهتمامٍ بالاندماج مع بقيّة المجتمع. لذا، فإنّ دعمَ الدولة لمعالجةِ الاستبعاد الاجتماعيّ الاقتصادي مكوِّنٌ حاسم في بناء الانسجام الاجتماعيّ.

والخطوةُ الأولى هي التعليمُ واللغة: فثمّة برامجُ إدماجٍ فعاليّةٌ في العديد من البلدان، توفِّر التعليمَ باللّغة القومية للبلد؛ أما الأكثرُ إثارةً للخلاف، فهو استخدامُ المهاجرين لغاتِهم الأم في المدارس، وفي الاتصالات الرسميّة. ليست هناك صيغةٌ ملائمة لكلّ الأوضاع، وغالباً ما تكون الاعتراضاتُ على استخدام اللغات الأم في التعليم فكرَويّةً أكثرَ مما هي ذرائعيّة. فالناسُ يتعلّمون بشكلٍ أفضل؛ ويحترمون القوانين، ويشاركون عموماً في حياةِ المجتمع مشاركةً أكثرَ اكتمالاً؛ إذا كان في وُسْعهم أن يفهموا بصورةٍ أفضل. لذا، فإنّ

تتعلّق بعضُ مسائل «نا» ومسائل «غيرنا»، الأكثر إثارةً للانقسام، بالأعراف التقاليدية أو الدينيّة التي يُعتقد أنّها تناقض القِيَمَ الوطنية أو حقوقَ الإنسان

الإطار 5.9

كيف تعزّز برلينُ احترامَ الاختلافِ الثقافي

استحقّت برلينُ سمعةً في ألمانيا لكَوْنها رائدةً في تعزيز اندماج المهاجرين؛ إذ كانت من بين أوائل الولايات الفدراليّة التي تُنشئ مكتباً للتعامل مع العقبات القائمة في وجه الاندماج. ففي سنة 1891، تحت شعار «العيشُ بعضُنا مع بعض»، أطلق مكتبُ مفوّضِ مجلسِ شيوخ برلين للهجرة والاندماج حملةً للتسامح، واحترامِ الآخرين، والتفهّم. ويقوم هذا المكتبُ بأنشطةِ اتصالٍ في الأحياء التي تضمّ نِسَباً عالية من المهاجرين، وبحملاتِ معلوماتٍ عامّةٍ تصف المبادئَ الأساسيّة لهذه السياسة. كما يوفّر النُّصحَ والاستشاراتِ القانونيّةَ باثنتي عشرة لغةً، ومساعدةَ المهاجرين في الحصول على عمل، وفي كيفيةِ معالجة التمييز. ويُنظّم المكتبُ بالاشتراك مع المنظّماتِ اللاحكوميّة تدريباً منتظماً للشُّرطة بشأن العلاقة مع المهاجرين، ويجري مُسُوحاتٍ سنويّةً للمواقف المحليّة من المهاجرين.

ويُعزّز مكتبُ المفوّض قدرةَ منظّماتِ المهاجرين، ويساعد المهاجرين أنفسَهم على الانتظام في مجموعاتٍ للمساعدة الذاتيّة؛ كما أنه مصدرُ معلوماتٍ أوليّ لمن يطلبون النُّصحَ بشأن الاندماج. ويذهب نصفُ ميزانيّته السنويّة، البالغة 6.5 مليون يورو، إلى تمويلِ منظّماتِ المهاجرين ومجموعاتهم.

لفت مكتبُ المفوّض أنظارَ وسائلِ الإعلام والرأي العام إلى المخاوف من الاندماج، وفتح قناةَ اتصالٍ مباشرةً بين المهاجرين والحكومة. كما ركّز على أنشطةٍ خاصّة بالسكّان المهاجرين والألمان الإثنيّين معاً، مُبيِّناً أنّ الاندماجَ عمليّةٌ ذاتُ اتّجاهين. وقد حذا العديدُ من الولاياتِ الفدراليّة الأخرى حذْوَ برلين.

المصدر: IOM 2003c; European Union 2004; Independent Commission on Migration to Germany 2001.

تعلُّمَ لغةِ الدولة أمرٌ حاسم، لكن ستكون هناك تأخيراتٌ في الوصول إلى الإتقان.

من المسائل المثيرة للخلاف أيضاً، توفيرُ حمايةِ الرّفاه الاجتماعي لغيرِ المواطنين، بمن في ذلك المقيمون من دون وثائقَ رسمية. فثمّة خوفٌ – يصعب إثباتُه أو دحضُه – من أنّ الحمايةَ الاجتماعيّة تشجّع على تدفّق المزيد من الناس، الذين يصبحون بالتّتابُع معتمِدين على الدولة. ولكن من دون حماية الرفاه الاجتماعي، تكون العواقبُ الاجتماعيةُ الأوسعُ أكثرَ سوءًا في الواقع؛ ومن واجبِ الدّول حمايةُ حقوقِ الإنسان وتعزيزُها – لكلِّ المقيمين على أراضيها.

معالجةُ الاستبعاد من المشاركة المدنيّة وحقوق المواطَنة. كثيرون من المهاجرين ليسوا مواطنين، ولذلك يُستبعَدون من حزمةِ الواجبات والحقوق المتبادَلة بين الدول ومواطنيها. ومن دون مثلِ هذه الحقوق، لا يستطيع المهاجرون الحصولَ على الأعمال والخدمات التي تساعدهم في أن يصبحوا أعضاءً مساهمين كاملي العضويّة في المجتمع؛ كما أنّهم يفتقرون إلى الحماية من إساءة المعاملة. ويُعتقد أنّ الحلّ يكمن في التجنيس؛ لكن معظمَ الدّول بدأت تُعيد التفكيرَ في سياساتها، ردًّا على التزايُد في تدفُّق المهاجرين، وفي التحرُّكات الموقّتة والدائرية، وفي الهُوِيّات المتعدّدة الانتقالية.

إن توسيعَ الحقوق المدنيّة المرتبطةِ تقليديّاً بالمواطَنة، لِتشملَ غيرَ المواطنين، خطوةٌ حاسمة؛ مثلما هو الاعترافُ بالجنسيّة المزدوجة. وتتحرّك بلدانٌ عديدة، بما فيها الدّانمارك والسّويد والنّرويج وهولندا، في هذا الاتجاه؛ بتوسيعِ حقوق التصويت في الانتخابات المحليّة لتشملَ غيرَ المواطنين – وفي بلدانٍ أخرى، مثل بلجيكا، يُحتمل توسيعُ هذه الحقوق قريباً. ويعترف نحو 30 بلداً اليوم بالجنسيّة المزدوجة، لكنّ ثمّة اتجاهاتٍ متناقضةً أيضاً نحو تقييد الحصول على إقاماتٍ طويلةِ الأمد، وعلى التجنيس والمواطَنة، وعلى الخدمات الاجتماعية. مثلاً، صار من المستحيل مؤخّراً حصولُ المهاجرين على إجازاتِ قيادةِ السيّارات في كاليفورنيا من دون إقامةٍ قانونيّة؛ الأمرُ الذي يستبعدهم فعليّاً عن العديد من الأعمال وغيرها من الأنشطة الضروريّة للحياة اليوميّة.

يحتاج عالمٌ معتمِدٌ بعضُه على بعضه الآخر، شمولياً، إلى مقاربةٍ جديدة لِمُواطَنةِ المقيمين المحليّين والمهاجرين؛ تشمل المبادئَ الجوهريّةَ لحقوق الإنسان في استراتيجيةٍ متعدّدة الثقافات لتعزيز التنمية البشرية – وهي استراتيجيةٌ تعود بالفائدة على الجميع.

يتعيّن على كلِّ الدّول والجماعات والمؤسّساتِ والأفراد تحديدُ الخيارات :

- هل يجب على الدّول أن تسعى إلى هُوِيةٍ قوميّة متجانِسةٍ ولا تتغيّر؟ أم عليها أن تحتفي بالتنوّع، وتساعدَ في تعزيز مجتمعاتٍ توفيقيّة ومتطوِّرةٍ نُشُوئياً ؟
- هل ينبغي للجماعات أن تحمي التقاليدَ، إذا كانت تُضيّق الاختيارَ والحريّات؟ أم هل ينبغي أن تستخدم معارفَها ومواردَها المشترَكة للتبادُل، وللمنفعة المتبادَلة؟
- هل يتعيّن على المؤسّسات الدوليّة أن تُصِرَّ على القواعد التي تتمسّك بتقاليدَ ثقافيّةٍ وقانونيةٍ معيّنة؟ أم هل عليها أن تعترف بمنتجات الثقافات الأخرى ومواردها، وتحترمَها، وتعزّزَها، لكي تقوّي شرعيةَ المؤسّسات؟
- هل يجب على الأفراد أن يُقيَّدوا بِهُوِيّاتٍ مفرَدة؟ أم ينبغي لهم أن يعترفوا بكونِهم جزءًا من إنسانيّةٍ مترابطةٍ في ما بينها؟

صحيحٌ أن الديموقراطيّةَ والنموَّ العادل مهمّانِ لتعزيز الاندماج الثقافي، لكنّهما لا يكفيان؛ إذ هناك حاجةٌ أيضاً إلى سياساتٍ متعدّدةِ الثقافات، خاصّةٍ بالإدماج الثقافي – الاعتراف بالاختلافات، ودعم التنوّع، والتخفيف من حدّة اللاّتماثُلات في القوّة. ويتعيّن على الأفراد أن ينبذوا الهُوِيّاتِ المتصلّبةَ إذا كان لهم أن يُصبحوا جزءًا من مجتمعٍ متنوّع. وينبغي للمؤسّسات الدوليّة أن تحترم التقاليديّاتِ الثقافيّةَ الأخرى، وتوفّر الظروفَ التي تمكّن من تطوير الموارد الثقافيّة المحليّة؛ كما يجب منحُ البلدان الفقيرة والجماعات المهمَّشة صوتاً أكبر في المفاوضات المتعلّقةِ بثقافاتها وحقوقها، وتعويضاً عادلاً مقابلَ استخدام مواردها. في مثلِ هذه الظروف فقط، تتنشّأ الهُوِيّاتُ المتعدّدةُ والتكامُليّة عبر الحدود القُطْرية؛ وعندئذٍ فقط، تزدهر الهُوِيّةُ والحُرِّيةُ في عالمٍ متنوّعٍ ثقافياً.

إن توسيعَ الحقوق المدنيّة المرتبطة تقليديّاً بالمواطَنة، لتشملَ غيرَ المواطنين، خطوةٌ حاسمة؛ مثلما هو الاعترافُ بالجنسيّة المزدوجة